الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ١٨ شعبان سنة ١٣٨٥ هـ . الموافق ١١ كانون الاول سنة ١٩٦٥ م . العدد ١٨٩٠

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بناء على شغور مقعد في مجلس النواب

وبمقتضى الفقرة (١) من المادة ٣٤ من الدستور

نأمر باجراء انتخابات فرعية لملء المقعد الشاغر الآنف ذكره

١٩٦٥/١١/١٧

الحسين بن طلال

وزير الداخلية	رئيس الوزراء
عبد الوهاب المجالي	وصفي التل

اعلان

بتعيين ميعاد انتخاب عضو جديد في مجلس النواب

صادر بمقتضى المادة (٧٣/أ) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠

بناء على صدور الارادة الملكية السامية باجراء انتخابات فرعية لملء المقعد الشاغر في مجلس النواب / بدو الشمال ، وبالاستناد الى المادة (٧٣/أ) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ ، اعين يوم السبت الموافق ١٩٦٦/١/٨ موعداً لاجراء الانتخابات وفقاً لقانون الانتخاب والانظمة الصادرة بموجبه على ان يتم الاقتراع ما بين الساعة السابعة صباحاً حتى الساعة السابعة مساء .

١٩٦٥/١١/٢٩

رئيس الوزراء
وصفي التل

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على كل من اصحاب المعالي الوزراء المذكورة اسماؤهم تاليا بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى .

معالي السيد سعيد الدجاني	وزير الدوله
سيادة الشريف عبد الحميد شرف	وزير الاعلام
معالي السيد اسماعيل حجازي	وزير الزراعة
معالي الدكتور نصفت كمال	وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

وكالات الوزراء

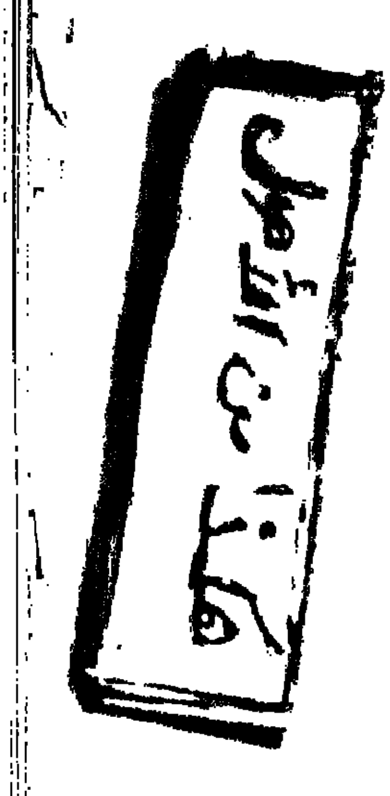
١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى دولة رئيس الوزراء اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة سفر معالي الدكتور احمد ابو قوره وزير الصحة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد عبد الوهاب المجالي وزير الداخلية ووزير الدوله لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة الاقتصاد الوطني بالوكالة طيلة مدة سفر معالي السيد حاتم الزعبي وزير الاقتصاد الوطني الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد فضل الدلقموني وزير المواصلات/برق وبريد اعمال وزارة المواصلات/ميناء ،طيران،سكك بالوكالة طيلة مدة سفر معالي السيد سمعان داود وزير المواصلات ميناء، طيران، سكك الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية ؛

الجامعة الاردنية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقــة على قرار مجلس امناء الجامعة الاردنيــة رقم (٤٦٣) تاريــخ [illegible] المتضمن انتخاب دولة رئيس الوزراء السيد وصفي التل عضوا في مجلس امناء الجامعة الاردنية .



الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ – تعيين السيد عثمان عبد الله عثمان بوظيفة مهندس ميكانيكي في ادنى مربوط الدرجة الخامسة اعتبــارا من تاريخ مباشرته العمل .

٢ – ترفيع السيد جواد كامل صلاح الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة سكرتير ثاني اعتبارا من ١٩٦٥/١١/١ .

٣ – ترفيع السيد جبرا الياس سلامه الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مدقق مساحات اعتبــارا من ١٩٦٥/١١/١٦ .

٤ – نقل السيد مولود عبد القادر من وزارة الاشغال العامة الى ملاك وزارة المالية (ضريبة الدخل) ليشغل وظيفة مساعد مدير ضريبة الدخل بدرجته ورواتبه الحاليين من تاريخ ١٩٦٥/١١/١٦ .

٥ – قبول استقالة كل من :-

أ – المهندس السيد متري عبد الله منى من الخدمة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١١/١

ب – الدكتور سمير الصايغ من الخدمة اعتبارا من ١٩٦٥/١١/١٥ .

جـ – الدكتور حلمي المهتدي من الخدمة اعتبارا من ١٩٦٥/١١/١٥ .

د – الدكتور اوسكار شكري مصطفى والدكتور فتحي حسني عمر اعتبارا من ١٩٦٥/١١/١ لكل منهما .

٦ – اعتبار السيد عادل عياش ،أمور الدراسات في دائرة الآثار فاقدا لوظيفته اعتبارا من ١٩٦٥/١٠/١٢ .

ب – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : –

١ – انهاء خدمات السيد سليمان الكاظمي – بالاستناد الى الفقرتين (ب و جـ) من المادة (٢٤) من نظام الموظفين المدنيين رقم ١ لسنة ١٩٥٨ – اعتبارا من ١٩٦٥/١٢/١ .

٢ – احالة السيد بولس سليمان صلاح الموظف بدار الاذاعة على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١٢/١ .

جـ – وافق معالي وزير المواصلات / ميناء العقبة على ما يلي : –

١ – ترفيع الموظفين التالية اسماؤهم الى الدرجات واعتبارا من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم ليشغل كل منهم الوظيفة المبينة ازاء اسمه : –

الاسم	الدرجــة	الوظيفــة	التــاريخ
عبد الرزاق عرار	السابعــة	امين مستودع	١٩٦٥/١١/١
شلهوب احمد ماضي	السابعــة	رقيب جركــة	«
عمر يوسف عبد الرحمن عواد	الثامنة	كــاتب	«
علي عبد الحميد القطاطشه	الثامنة	مساعدامين مستودع	«
عارف مصطفى دغمش	الثامنة	مساعدامين مستودع	«
سليمان ابراهيم المحيسن	الثامنة	مساعدامين مستودع	«

الاسم	الدرجة	الوظيفة	التاريخ
طلعت لطفي الصناع	الثامنة	مأمور لاسلكي	١٩٦٥/١١/١
سالم عيد العواد العربيات	الثامنة	مامور لاسلكي	〃
سالم محمد المحيسن	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
ابراهيم سعيد العوامله	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
احمد يوسف ابو حلاوة	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
محمد شفيق ابو الهيجاء	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
جزاع مشحق ابو كركي	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
محمد اديب سعيد شناعه	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
صالح عميرة مصالحه	التاسعة	مأمور مستودع	〃
محمود علي القضاة	التاسعة	مأمور مستودع	〃
محمد عبدالله القيسي	التاسعة	مأمور مستودع	〃
عبد الرحيم خايف المعايطه	التاسعة	مأمور مستودع	〃
ابراهيم حسن الشيوخي	التاسعة	مأمور مستودع	〃
سالم احمد العتوم	التاسعة	مأمور مستودع	〃
احمد عطاالله الذنيبات	التاسعة	مأمور قبان	〃
طلال صالح محمود	التاسعة	مراقب رصيف	〃
احمد داود احمد مصطفى	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
عادل جاسر عطية	التاسعة	مدقق	〃
عبد الحميد الناصر	الثامنه	محاسب	〃
منصور احمد القيسي	التاسعة	كاتب وناسخ	〃
قاسم حمد عبد القادر	السابعه	امين مستودع	〃
ياسر نجيب ياسر	الثامنة	مساعدامين مستودع	〃
سليمان عبد العزيز الفياض	الثامنة	محاسب	١٩٦٥/١٢/١
انور عيسى فرحان	الثامنه	محاسب	〃
عبد الاول عبد القادر	التاسعة	كاتب	〃
محمد عبدالله ابو شرار	التاسعة	مأمور لاسلكي	〃
عبد الرؤوف طالب حسنيات	التاسعة	كاتب	〃
محمود حمدان القطناني	التاسعة	مراقب رصيف	〃

٢ ـ أ) تعيين السيد عبد الحفيظ محمد شطناوي في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

ب) تعيين السيد حسن محمد سليمان السطري في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

د) وافق معالي وزير المواصلات/البريد على ما يلي :

١ ـ اجراء التعيينات التاليه اعتباراً من تاريخ المباشره بالعمل : ـ

تعيين كل من السادة المذكورين تاليا بوظيفة مأمور بريد في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها :

السيد حسني احمد حسان بركات — السيد محمد زهير القهوجي
السيد عبد الرازق خالد الخوجه — السيد محمد نايل الغرايبه
السيد مصطفى طه محمد طه — السيد يوسف علي خليل العيسى
السيد ضرار يوسف ملكاوي — السيد محمد شفيق سليمان طبنجة
السيد محمد عارف حسن الشياب — السيد فوزي زكي عبد المعطي
السيد مصطفى محمود سعيده — السيد شفيق عبد المعطي سعيفان

تعيين كل من السادة المذكورين تاليا بوظيفة مأمور فني بالدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها :

السيد زهير نور الدين الحمود — السيد محمد علي حسن عوده
السيد عبد الحميد احمد حسين مومني — السيد محمد خميس عبد القادر
السيد محمد شحاده قاسم القضاه — السيد محمود ابراهيم خليل
السيد نبيل نجيب محمد خريس — السيد عليان احمد ابو عالية
السيد عبد العزيز عبد الله خصاونه — السيد محمد شاهر قبيل
السيد احمد فياض باير — السيد عبد العزيز عبد الله الملاد

تعيين كل من السادة المذكورين تاليا بوظيفة مأمور فني بادنى مربوط الدرجة العاشرة :

السيد محمد عبد الحميد حماد — السيد ابراهيم يوسف رحايله
السيد مخلد محمد حمد الله — السيد خالد صالح العبادي
الآنسه فطوم ابراهيم شنك — السيد فيصل شاكر ابو الرب
السيد احمد محمد يوسف الروسان — السيد محمد احمد عيسى صبري
السيد حامد مصطفى عبنده — السيد نايف فلاح عبد العزيز
السيد خالد خليل هلسه

تعيين كل من السادة المذكورين تاليا بوظيفة مأمور فني بادنى مربوط الدرجة العاشرة :

السيد احمد عباس الصمادي — السيد ياسين فندي حجازي
السيد سليمان علي الصمادي — السيد نعيم سالم مساعده
السيد عبد الرحمن محمد ابو عرقوب — السيد احمد قاسم الحوراني
السيد محمد فايز الشريده

تعيين السادة المذكورين تاليا بوظيفة مأمور فني بادنى مربوط الدرجة العاشرة :

السيد غازي عبد الرحمن الضميرى	السيد محمد صالح حمدان
السيد علي محمد الشولي	السيد عزت حسين ابو غيث
السيد عدنان محمد هلال	السيد موسى محمد شتات
السيد علي محمد علي جوده	السيد عبد الفتاح حسني العزه
السيد محمد حافظ رشيد	السيد زهير سليم عميره
السيد خليل نصـــار	السيد فارس صالح الزعبي
السيد كريم ميخائيل خوري	السيد محمود احمد خالد
السيد عبد الحميد هزيم البشابشه	السيد جميل البابـــا
السيد عبد الله محمود ابو محفوظ	السيد عبد الرحمن مفلح المومني
السيد مظهر صبري شموط	السيد عادل عبد الفتاح ابو حلاوه
السيد اكرم خليل خوري	السيد وليد سعدي احمد حسن
السيد كايد يوسف الكايد	السيد محمد علي عمر الدلقموني
السيد محمود محمد التتشه	

تعيين كل من السادة المذكورين تاليا بوظيفة مأمور فني بالدرجة العاشرة وبالراتب المبين ازاء اسم كل منهم

السيد موسى محمود السباتين	ادنى الدرجة
السيد اسعد عبد الحرباوى	«
السيد ابراهيم محمد نايف عبيدات	«
السيد سهيل علي نيازى التل	«
السيد فائق جميل زهران	«
السيد فارس غالب القسوس	«
السيد محمد صالح عبدالله المجذوب الرحي	«
السيد ذياب رجا البشير	السنة الثانية
السيد عبد ربه عبد الرحمن غرايبه	«

تعيين السيد عبد القادر الكيلاني بوظيفة مأمور فني من الدرجة العاشرة وبالراتب الذى كان يتقاضاه قبل انفكاكه عن العمل في وزارة التربيه والتعليم بتاريخ ١/١٠/١٩٥٩

٢ ـ أ) ترفيع السيد عبدالله مصطفى وهبه التل الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب اعتباراً من ١/١١/٦٥ .

ب) تعديل راتب السيد صلاح محمد مناع بحيث يتقاضى راتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة اعتباراً من ١/١١/٦٥ .

٣ ـ أ) ترفيع السيد محمد سعيد مشال الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مساعــد رئيس قسم اعتبارا من ١/١١/٦٥ .

ب) ترفيع السيد خلف علي الساعي الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مأمور بريد اعتباراً من ١/١١/٦٥ .

٤ ـ اعتبار السيد قدري قورشه محالا على التقاعد استنادا لاحكام المادة ١٣ من الفقرة «أ» من قانون التقاعد المدني لسنة ٩٥٩

٥ ـ انهاء خدمات السيد محمد الصالح الحمد عملا باحكام المادة ١١٣ من نظام الموظفين رقم (١) لسنة ١٩٥٨ من تاريخ ١٣/١٠/٩٦٥.

هـ ـ وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي :ـ

١ ـ تعيين كل من الاوانس والسادة التالية اسماؤهم بوظيفة (معلم ومعلمة) براتب السنة الثالثة من الدرجـــة السابعة اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل .

الاسمـــاء
نجوى عمران سليم البيطار
خليل صبحي خليل القطو
وهيب احمد حامد الدراوشة
علي محمد ابراهيم العمري
احمد نصر حمد محمد ابو شيخة
احمد علي احمد محمود الشريف
باسمة داود رامز عبده

٢ ـ تعيين كل من الأوانس والسادة التالية اسماؤهم بوظيفة (معلم ، معلمة) بادنى مـــربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل :ـ

الاســـم	الاســـم
قاسم صلاح عبد الغني صلاح	الآنسه معالي ياسين محمود ارشيد
محمد خلف علي القراوعة	احمد حسن محمد نوبه
محمد سالم يوسف غرايبة	ابراهيم حسين علي الدبابي
ابراهيم سالم ابراهيم طلفاح	حسن محمد حسن الزعبي
محمد عيسى احمد صالح شناق	منتهى ياسين محمود ارشيد
جبريل صبح ابو درويش	حامد ذيب محمد ابراهيم عدوى
عاطف طعمة الاحمد الحسن المومنى	محمد سعيد محمود البرصان
خليل عواد عوض زين	يحي محمود علي الرياطى
احمد عبد الرحمن محمد الموسى	علي حماد عبد جرار
وليم جريس عوض النصراوي	رشاد راشد عبد عيسى الهليس
محمد عبد الهادي عبد الحليم نعمان	نظمية عبد الرحيم ابو شقدم

٣ — تعيين كل من الاوانس والسادة التالية اسماؤهم بوظيفة (معلم، معلمة) بالدرجة المبينة ازاء اسم كل منهم واعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل.

الاســم	الدرجة والراتب
عبد الوهاب رشيد صفية	السنة الرابعة من السابعة
عطا الله نجيب الخوري	ادنى مربوط الثامنة
هاني عيسى القصار	ادني مربوط الثامنة
فايزد حسن خليل الكردي	السنة الثالثة من العاشرة
مريم عيسى حــداد	السنة الثالثة من العاشره
عمر احمد بوسف حجاز	السنة الرابعة من العاشرة

٤ — قبول استقالة كل من المعلمين والمعلمات التالية اسماؤهم اعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم : —

الاســم	التاريــخ
سعيد حسن الهندي	١٩٦٥/١١/٢١
موسى ابراهيم طوطح	١٩٦٥/١١/١٥
آمنة زكي القاقا	١٩٦٥/١١/٢
سهام سامي نعمة	١٩٦٥/١٠/٣٠
مهدية عبد الفتاح	١٩٦٥/٩/١

ر) وافق معالي وزير الصحة على ما يلي : —

١ — تعيين الآنسة رحاب عبد المجيد الحص بوظيفة رئيس كتاب / كاتب في الدرجة السابعة وبراتب السنــة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل .

٢ — تعيين الآنسة خولة عبد الله ابو قورة بوظيفة كاتب في الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبــاراً من تاريخ المباشرة بالعمل .

٣ — تعيين الآنسة كلير جورج روفا بوظيفة رئيسة ممرضات/ممرضة في الدرجة الثامنة وبالراتب الذي كانت تتقاضاه قبل انفكاكها عن العمل اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل .

٤ — تعيين كل من الأوانس التالية اسماؤهن بوظيفة قابلة قانونية وبأدنى مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل : —

كريمة يوسف برقان	شفيقة يعقوب عجيلات
سعاد عايد غوايلة	تمام احمد محمود مرعي
حنان كامل البليبسي	نهيل مفضي عبدالله حدادين
اعتدال جريس عيسى مماعين	العام سعد عبد النبي
عايشة عامر اسماعيل	عزيزه اسكندر غزيب
مريم عوده خليل خوري	ماجدة خالد الشباغ
نبيه احمد الرحمن صباح	منيرة يعقوب سابا

٥ — قبول استقالة كل من الموظفين والموظفات التالية اسماؤهم اعتبارا من التواريخ المبينة ازاء اسم كل منهم :—

فؤاد داود يوسف	١٩٦٥/١١/١٥
ابتسام نجيب خوري	١٩٦٥/٩/١٠
عبد الرزاق الحنيطي	١٩٦٥/١٠/١
آمنة خريم	١٩٦٥/١٠/١
عصام الغصين	١٩٦٥/١٢/٦
مريم حسين زايد	١٩٦٥/١١/١

٦ — تنزيل درجة السيد برهان محمد على الجعبري الى اعلى مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من ١٩٦٥/١١/١ واعادته لعمله من نفس التاريخ

٧ — عزل الكاتب السيد داود الحليسي من الخدمة عملا باحكام المادتين ١٣٣و ١٧١من نظام الموظفين اعتباراً من تاريخ كف يده عن العمل في ١٩٦٤/١١/٢٨ .

٨ — تنزيل درجة الكاتب السيد عبد المجيد الشريدة الى اعلى مربوط الدرجة التاسعه اعتبارا من ٦٥/١٠/١٠ واعادته الى عمله اعتبارا من نفس التاريخ .

د — وافق معالي وزير الزراعة على ما يلي : —

١ — تعيين السيد رشيد احمد رشيد الحشاش في ملاك موظفي دائرة التسويق الزراعي بوظيفة مراقب تسويق واسعار في ادنى مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١١/١٦ .

٢ — تعيين السيد غازي احمد فيضي في ملاك موظفي دائرة الارشاد الزراعي (قسم الاصــلاح الزراعي) بوظيفة مأمور تسويق في ادنى مربوط الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٥/١١/١٦ .

٣ — تعيين السيد سمير صالح حدادين في ملاك موظفي دائرة البحث العلمي بوظيفةمساعد حقل ومختبر في ادنى مربوط الدرجة العاشره اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١٢/١ .

٤ — اعتبار السيد عبد المجيد البيات فاقداً لوظيفته اعتباراً من ١٩٦٥/١١/٣ .

ح — وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية والعمل على ما يلي : —

١ — ترفيع الآنسة اوديت يعقوب ميكيل الى ادنى مربوط الدرجة السابعة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/٨/١ .

٢ — اجراء الترفيعات التالية اعتباراً من تاريخ ١٩٦٥/١٠/١ .

ترفيع السيد عادل وديع بطيخة الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مرشد تعاوني .

ترفيع السيد طايل سالم علي خير الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مساعد مرشد تعاوني .

ترفيع السيد احمد علي حمدان الحايك الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفةمساعدمرشد تعاوني.

٣ — قبول استقالة السيد احمد سليمان الشبار اعتبارا من ١٩٦٥/٩/١٥ .

ط ـ وافق معالي وزير الاشغال العامة على ما يلي : ـ

١ ـ ترفيع السيد صلاح الدين طاهر عميره الى ادنى مربوط الدرجة السابعة اعتباراً من ١/٩/١٩٦٥ .

٢ ـ قبول استقالة كل من الموظفين التالية اسماؤهم اعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم .

الاســـم	التـــاريخ
فوزي عسكر ايوب	١٢/١١/١٩٦٥
ابراهيم محمد علي صبره	٨/١١/١٩٦٥
محمد سليمان الصعوب	١٢/٩/١٩٦٥
جورج عيسى تادرس	٣٠/٩/١٩٦٥

٣ ـ اعتبار السيد نبيل بشير الرفاعي فاقداً لوظيفته اعتباراً من تاريخ ١٤/١٠/١٩٦٥ .

ي ـ وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني على اجراء الترفيعات التالية اعتبارا من ٣١ / ٣ / ٦٥ : ـ

١ ـ ترفيع السيد ابراهيم العويوي الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة مساعـد مراقب الشركات .

٢ ـ ترفيع السيد كمال الكايـد الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفـة مفتش حسابات الشركات .

٣ ـ ترفيع السيد مصطفى محمد قطان الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب .

٤ ـ ترفيع الآنسة نورما نقولا الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة لتشغل وظيفة كاتب .

٥ ـ ترفيع السيد صالح سليم الكساسبة الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب .

ك ـ وافق مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على ما يلي : ـ

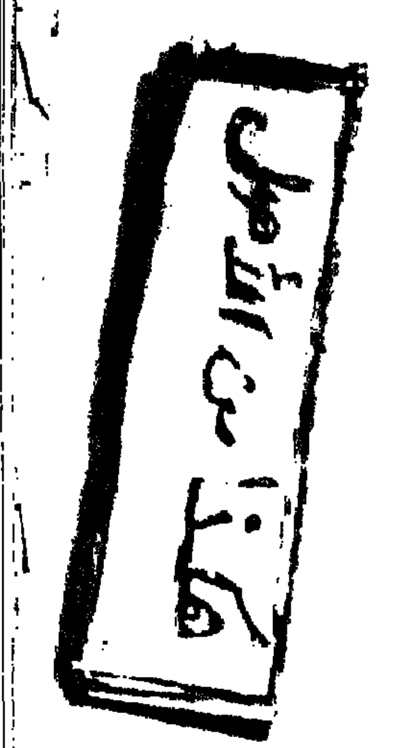
١ ـ ترفيع الموظفين السادة صالح محمد الحسين وعبد الحميد محمود التميمي وحموده سليمان الباسطي ودياب عبد الله القيسي وخليل عبـد القادر الربابعه من الدرجة السادسة الى الدرجة الخامسة ليشغل كل منهـم وظيفة مساعد محاسب ، كاتب ، على ان يتقاضى كل منهم راتب السنة الاولى عملا باحكام المادة (٣٧) من نظام موظفي المؤسسة المشار اليه اعلاه .

٢ ـ تعيين السيد نمر النابلسي في ملاك المؤسسة بوظيفة محاسب براتب السنة الرابعة من الدرجة الرابعة اعتبارا من تاريخ ٢٠/١١/٦٥ وتحت التجربة لمدة ستة اشهر .

٣ ـ أ) ١ - تصحيح وضع السيد فرحان حمـدان خريسات بترفيعه الى الدرجة الرابعـة حسب سلم الرواتب المحدد في نظام موظفي المؤسسة ليشغل وظيفة محاسب على أن يتقاضى راتب السنة الرابعة منها اعتبارا من تاريخ ١/٩/١٩٦٥ .

٢ ـ تصحيح وضع السيد جمال على ازمقنا بترفيعه الى الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة محاسب على ان يتقاضى راتب السنة الاولى منها اعتبارا من تاريخ ١/٩/١٩٦٥ .

٣ ـ تعديـل راتب السيد عبيد الله الخريسات بحيث يتقاضى راتب السنة الخامسة مـن الدرجة السادسة حسب سلم الرواتب في المؤسسة اعتبارا من تاريخ ١/٩/٦٥ .



ب) ترفيع السادة التاليـة اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة حسب سلم الـرواتب في المؤسسة ليشغل كل منهم وظيفة (مساعدمحاسب، امين صندوق، كاتب) اعتبارا من تاريخ ١/٩/١٩٦٥.

١ ـ السيد عبد الله مطلق علان العمايره
٢ ـ السيد محمد عبد القادر النسور
٣ ـ السيد عيسى طاهر عبده
٤ ـ السيد محمود خميس حمدان
٥ ـ السيد ناصر ابراهيم قوه
٦ ـ السيد ياسين محمد الحسين
٧ ـ السيد محمد سعيد الخصاونه

جـ ـ تصنيف الجباة التالية اسماؤهم بالدرجة السادسة حسب سلم الرواتب في المؤسسة اعتبارا من تاريخ ١/٩/١٩٦٥ على ان يتقاضى كل منهم الراتب المبين ازاء اسمه . ـ

١ ـ السيد عبد المجيد احمد العلي	راتب السنة الثالثة
٢ ـ السيد محمد جميل مفلح العبدلات	راتب السنة الثالثة
٣ ـ السيد روحي محمد محمود	راتب السنة الثالثة
٤ ـ السيد حسين عبدالرحمن العنبتاوي	راتب السنة الاولى
٥ ـ السيد محمد سليمان الرجب	راتب السنة الاولى
٦ ـ السيد محمود ابراهيم المبسلط	راتب السنة الاولى
٧ ـ السيد عبد الرحمن المجالي	راتب السنة الاولى

٤ ـ أ) ان يتقاضى رئيس قسم المحاسبة السيد عبد الرحيم العمد راتبه الحالي وهو اعلى مربوط الدرجة الثالثة حسب سلم الرواتب في المؤسسة ، من اصل الدرجة الثانية وان يشغل وظيفة رئيس قسم المحاسبـة في المؤسسة .

ب) ترفيع الموظفين التاليـة اسماؤهم الى الدرجة الثالثـة حسب سلم رواتب درجات موظفي المؤسسة بموجب نظام موظفيها رقم (٣) لسنة ١٩٦٣ بحيث يتقاضى كـل منهم (٥٢) دينارا في الشهر وهو راتب السنة الاولى من الدرجة المذكورة وان يشغل كل منهم الوظيفة المثبتة بجانب اسمه .

الاســم	الوظيفـــة
السيد جوده سمعان الاعرج	مدير فرع
السيد مشهور احمد قناش	مساعد رئيس قسم المراقبة والتنفيذ
السيد ابراهيم احمد ابو ليل	رئيس ديوان
السيد جعفر عبد الكريم العقله	مدير فرع
السيد عبد الرزاق عطا الله المجالي	مدير فرع

٥ – تمديد اعارة الموظف السيد محمود عايد رشدان الى المعهد التعاوني لمدة سنة اخرى اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١٢/١ ، بحيث تنتهي مدة اعارته بتاريخ ١٩٦٦/١١/٣٠ ، على ان يتقاضى رواتبه من المعهد التعاوني .

٦ – قبول استقالة كل من : –

١ – السيد جمال ازمقنا من تاريخ ١٩٦٥/١٠/٩ .

٢ – السيد عبد الكريم نمر قفيشه اعتباراً من ١٩٦٥/١٠/١٠ .

نعي

ينعي رئيس مجلس النواب بمزيد الحزن والاسى وفاة نائب بدو الشمال المرحوم خلف الطلوحي بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٠ .

المحاكم الدينية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٨١) تاريخ ١٩٦٥/١١/١٣ المتضمن تشكيل المحكمة الكنسية للروم الكاثوليك في القدس بدرجتيها البدائية والاستئنافية على النحو التالي : –

١ – الرئيس الكنسي الاعلى للمحكمة هو المطران ايلاريون كبوشي النائب البطريركي العام .

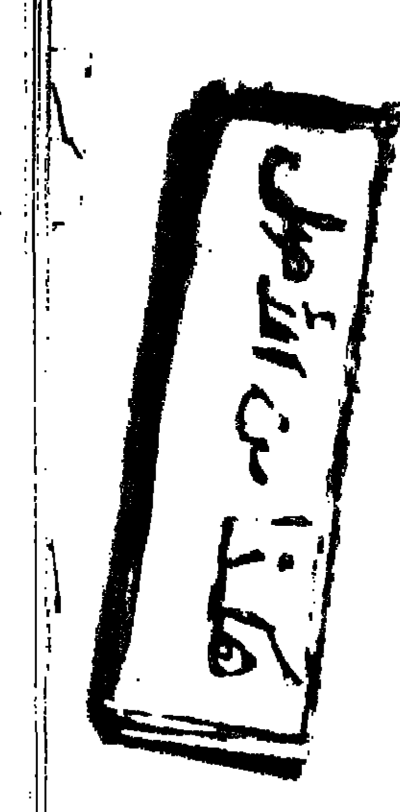
٢ – اعضاء المحكمه البدائية :–

الاب جبرائيل سالم	رئيسا
الاب نيقولا حلوه	قاضيا
الاب بولس سماحه	قاضيا
الاب بطرس معلم	محاميا عن الوثائق والعدل
الاب سمعان صيداوى	مسجلا

٣ – اعضاء المحكمة الاستئنافية : –

الاب نيقولا نصرالله	رئيسا
الاب جان دويلاد	قاضيا
الاب المنسيور زيادة	قاضيا
الاب باسيل كناكرى	محاسبا عن الوثائق والعدل
الاب سابا داقر	مسجلا

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٧٥٤) تاريخ ١٩٦٥/١٠/٦ المتضمن تعيين الاب سليم الصائغ عضواً ونائباً لرئيس المجلس الديني المركزى للمحكمة البدائية بالقدس خلفا للمرحوم المنسيور القانوني ليانلدر جيراود وذلك بالاستناد الى المادة الرابعة من قانون مجالس الطوائف الدينية رقم (٢) لسنة ١٩٤٨ .



الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية الساميه بالموافقه على قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٨٨) تاريخ ١٩٦٥/١١/٣ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد عادل عبد اللطيف التكريتي

السيد سعد الله توفيق سليم بدر

السيد عيسى حافظ عيسى

السيد عزمي محمود عبد الرحمن ابو ديه

السيد عادل محمد اسعد هنية

السيد محمد مصطفى علي عباسي

السيد يوسف محمد صبرى عابدين

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٥٥) تاريخ ١٩٦٥/١١/١٠ المتضمن ما يلي : –

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد عبد الله عطيه عبد ابو مطر

السيد محمد حسين سليم ابو حميده

السيد احمد مرعى منصور

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من أصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد محمد عزت الطباع بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٣ – صدرت الارادة الملكيه السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٧٥) تاريخ ١٩٦٥/١١/١٣ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيده ربيحة مصطفى بيبي

السيد هنري جبرا البهو

بمقتضى المادة الخامسه من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهما مغتربين من اصل فلسطيني .

٤ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٣٢ تاريخ ١٩٦٥/١١/٨ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد عبد الجواد حسين ابو عوض وولده حامد

السيد عواد محمود عبد الرحمن البابا

السيد محمد منيف الحسيني

السيد محمد اسحق درويش

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٥ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠١٢ تاريخ ١٩٦٥/١١/٦ المتضمن مايلي :–

١ – منح الجنسية الاردنية الى السيد الهادى ثابت درويش بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسيه رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية الى السيد بدوى فؤاد الدويك بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط الاقامة مدة اربع سنوات .

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٣ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد زهير حسن عناب بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٧ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٧ بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ الموافقة على السماح للسيد موسى احمد موسى بالتخلي عن جنسيته الاردنية لتجنسه بالجنسية الامريكية .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٦٦) تاريخ ١٩٦٥/١١/١٠ المتضمن استملاك ما مساحته (٩٣) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٣) من حوض رقم (٣٣) حي رقم (٤) القلعة ملك الحاج حسين الكردي استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢١١٨) تاريخ ١٩٦٥/١١/١٧ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (٥٢) دونما و ٧٠٨ أمتار مربعة من عدة قطع اراضي واقعة في الحوض رقم (٦٣) وادي ابن حميد من اراضي الطفيلة استملاكا مطلقا بغية انشاء مشتل لوزارة الزراعة لانتاج غراس لاشجار الفاكهة مشروعا للمنفعه العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

اعلان

اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحه الاردنية هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها		ملحوظات
			متر مربع	دونم	
طبربور	٤ – ام العقارب	٢٣	١٨٣	٢٨	كامل القطعة
		٢٤	٦٩٨	٤٩	كامل القطعة
		٢٥	٦٠٧	٢٢	قسم من القطعة
		المجموع	٤٨٨	١٠٠	

اعلان

اعلن بمقتضى المادة – ٣ – من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ ، بان دائرة بلديه اربد تنوي استملاك كامل قطع الاراضي المبينه مساحاتها وارقامها وسائر اوصافها تالياً من اجل اقامة سوق خضار (حسبة) لبيع الخضار بالمفرق عليها وفقا للمخططات المنظمة خصيصا لهذه الغاية وانه بعد مضي خمسة عشر يوما على نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سيقدم طلب بهذا الشأن الى مجلس الوزراء العالي للموافقة على هذا الاجراء على اعتبار انه في سبيل النفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

اسماء المالكين	رقم القطعة	الحوض	مساحة القطعة	
			سم٢	م٢
صادق واسعد الحلبي	مستثنى من التسوية	البلد ربد		١٧١
احمد مصطفى القمعري	«	«		١٣٨
محمد حسن الشلبي	«	«		١٦١
عبد الحميد حتاملة	«	«	٣٤	٠٢٧
غازي حسن التل	«	«	٤٠	٠٨٢
مصطفى قاسم مصطفى	«	«		٠٣٩
عبده طالب حتامله	«	«	٣١	٠٤٥
ارشيد العلي التل	«	«		٢٦٥
رشيد العلي التل	«	«		٣٠٩
حسين عبد الرحمن التل	«	«		٣٧٧
احمد عبد الرحمن مرعي	«	«	١٠	١٨١
جورج عبد الله يارد	«	«	٩٧	١٤٤
حافظ وسليمان ولدى ابراهيم حتامله	«	«		٠٢٨

رئيس بلدية اربد

نعيم التل

اعلان تخلي عن استملاك

اعلن انا رئيس بلدية الخليل بمقتضى المادة ١٩ فقره ١٥ من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ واستنادا لقرار المجلس البلدي رقم ٢٥٨ – أ – التخلي عن استملاك (٢٠٨) م٢ خاصة السيد خليل جداوي عرفه وورثة شريف عرفه الواقعة في حوض ١٣ قطعة ١/٢١٠ وعليه تصبح الارض المشار اليها التي صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على استملاكها بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١١٢ تاريخ ١٩٦٣/٧/٢٧ والمنشور في الجريدة الرسمية رقم ١٧٠٥ تاريخ ٢٥ آب ١٩٦٣ غير خاضعة لما جاء في القرار المتعلق باستملاكها وتبرأ البلدية من اي التزام يتعلق بها وذلك نظرا لعدم حاجتها اليها . علما بان البلدية لم تتصرف في قطعة الارض باي شكل أثر في وضعها او معالمها .

رئيس بلدية الخليل

محمد علي الجعبري

عـلان

اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفـة ازاءهـا استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنيةهومشروع للمنفعةالعامةبالمعنى المقصودفيقانون الاستملاكلسنة١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القريـــه	رقم واسم الحوض	رقم القطعـة	المساحةالمطلوباستملاكها متر مربع	دونـــم	
خربة النويجيس	١ ــ البلـــد	٢٨	١٩٥	٣	
			٤٦٤	٢	طريق من القطعة
	٥ ــ العرافية	١	٢٤٥	١٠	
			٢١٢	٢	طريق من القطعة
		٣	١٥١	٩	
		٤	٢٩٢	٥	
		المجموع	٥٥٩	٣٢	

اعـلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك بأن امانـة العاصمة عازمة بعد مضي خمســة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها مع ما عليها من منشآت في سعة الشارع الذي يربط ساحة سوق الخضار القديم بشارع سطح السيل العام كـــا هو موضح ذلك على المخطط المنظم لهذه الغاية رقم ١٥/١٧٢٨ تاريخ ١٩٦٥/١٠/١٧ مشروعا للنفـــع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

امين العاصمـــة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلـوب استملاكهـا متر مربـع	رقم القطعـة	الاســـم
٩٦	٢	ابراهيم عبد المجيد نغوي وشركاه
٤٧٠	٣	يوسف عبدالحليم محمود كلبونه وشركاه

اعـلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسةعشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الىمجلس الوزراءلاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٧) امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٢٠٧ حي رقم ٨ المحطه ملك السيد محمود بك محمد الموسى ومـــا مساحته (٧) امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٢٠٨ حي رقم ٨ المحطه ملك السيد توفيق طحان السليمان بغية دمجهـا في سعة الطريق المؤدية الى قطعة الارض رقم ٢١٤ من نفس الحي استنادا للمخطط التعديلي التنظيمي المصدق رقـــم أ ع ج/١٣١٦ تاريخ ١٩٦٤/٨/٥ وكما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاكرقم١٧٢٩ /١٥تاريخ١٩٦٥/١٠/١٦ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الانف الذكر .

١٩٦٥/١١/١٦

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

امر دفاع رقم (٤١) لسنة ١٩٦٥

صادر بمقتضى المادة ٢/١٤ من نظام الدفاع رقم ١ لسنة ١٩٣٩

بناء على تنسيب معالي وزير الصحة وبالاستناد للمادة ٢/١٤ من نظام الدفاع رقم ١ لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي .ــ استثناء من احكام امر الدفاع رقم ٢ لسنة ١٩٦٥ : ــ

١ ــ يسمح باستيراد كافة المواد والسلع الجافة من أيران بطريق البر وبجـــرى تسليمهـــا لاصحابها بعد استكمـــال لمعاملاتها الجمركية .

٢ ــ يسمح باستيراد المواد المذكورة آنفا من ايران بطريق الجو والبحر على ان تترك في اماكن جافة لمدة خمســـة ايام قبل التخليص عليها وتسليمها لاصحابها .

٣ ــ يعمل بهذا الامر اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١٢/١ .

١٩٦٥/١٢/١

رئيس الوزراء

وصفي التل

الاتفاقيات

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/٩/٢٢ الموافقة على تمديد العمل بالاتفاقية المعقودة ما بين الحكومة ومنظمة اغاثة الطفولة العالمية (اليونيسيف) حتى ١٩٦٧/١٢/٣١ .

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٩١٣ تاريخ ١٩٦٥/١٠/٢٣ المتضمن الاتفاقية المزمع عقدها بين الحكومة وبرنامج الغذاء العالمي المنبثق عن منظمة الاغذية والزراعة الدولية بشأن تقديم بعض المواد الغذائيه لطلاب وطالبات المعاهد والمدارس الداخلية ومنازل الطلاب التابعة لوزارة التربية والتعليم بشكلها التالي :

اتفاقية

بين حكومة المملكة الاردنية الهاشمية وبرنــامج الغــذاء العــالمي بشأن مشروع المساعـدة الغذائيـة لرفع مستوى التغذية في المؤسسات التعليمية

ان حكومة المملكة الأردنية الهاشمية ، التي سيشار اليها فيما بعد بكلمة الحكومة وبرنامج الغذاء العالمي ، الذى سيشار اليه فيما بعد بكلمة « البرنامج » رغبة منهما في التعاون المتبادل ، في تنفيذ مشروع للمساعدة الغذائية لرفع مستوى التغذية في المؤسسات التعليمية ، وفقا للانظمة العامة ل « البرنامج » قد اتفقا على ما يلي . ـ

المادة الاولى

الغرض من المشروع ووصفه

تحاول « الحكومة » ان ترفع مستوى التعليم في الاردن بتحسين الدوام المدرسي في جميع انحاء البلاد ، وهي بهذا الخصوص ، تعنى عناية خاصة بتحسين مستويات التغذية في مؤسسات تعليمية مختارة .

تقوم « الحكومة » اصلا بتقديم بعض الاطعمة لهـــذه المؤسسات التعليمية ، وسيقوم البرنامج بتقديم مساعـــدة غذائية اضافية لمدة ٣٠٠ يوم ، للمجموعات الخمس التالية من المنتفعين . ـ

١ ـ ٢٧٥ طالبا داخليا في منازل المدارس الثانوية في معان والطفيله والكرك وطولكرم وجنين ونابلس ، حيث لا يبلغ مستوى التغذية الحالي حدا مرضيا وسيعمل طعام « البرنامج » على تحسين الغذاء من ناحية الكم كما انه سوف يدخل عادات غذائية جديـــدة

٢ ـ ١١٠٠ طالب في معاهد تدريب المعلمين في .

معهد تدريب المعلمات في رام الله
معهد تدريب المعلمات في عجلون
معهد تدريب المعلمين في عمـــان
معهد تدريب المعلمين في حواره
معهد تدريب المعلمين في طولكرم
معهد تدريب المعلمين في بيت حنينا

ان تقديم اطعمة « البرنامج » لهذه المعاهد سوف يطلق مقدارا من الموارد يكفي لتمكين « الحكومة » من قبول ١٥٠ طالبا آخـــر .

٣ ـ ٦٧٤ طالبا في المدارس الزراعية في العروب والربة والشوبك وفي المدارس المهنية في عمان واربد . وستحسن اطعمة « البرنامج » غذاء هؤلاء الطلاب وتمكن الحكومة من تقديم وجبات غذاء ل ١٢٥ طالبا آخر .

المادة الثانيـــة

تقويم المشـــروع

ستكون فاعلية المساعدة التي يقدمها البرنامج موضوع تقويم ، خلال تقديم هذه المساعدة ولدى انتهاء العمليات التي تجرى بموجب « البرنامج » . ولكي يتسنى اجراء هذا التقويم ، فسيكون من الضروري تحديـــد الوضع السائد قبيل ابتداء المشروع ، وذلك كجزء مـــن عملية التقويم هذه . وسيكون « البرنامج » مسؤولا عن التقويم ، الذي سينفذ بالتعاون مع « الحكومـــة » . وسيحاول هذا التقويم ان يحدد فاعلية توزيع الاغذية المضطلع به وكذلك مدى تحقق الهدف من المساعدة واثرهـــا على الاحوال الاجتماعية والاقتصادية للناس الذين يقطنون منطقة المشروع . وسوف يشمل التقويم الاثر الفعلي والمنتظر لتقديم مساعدة البرنامج ـ اثره على انتاج الطعام المحلي ، وعلى اسواق الالبان وزيوت الطعام والحنطة والارز والجبن والاسماك واللحوم والفواكه المجففة والشاي في الاردن ، وعلى التجارة العادية والمتطورة الخاصة بالبلدان التي تتعامل بنفس هذه المنتجات او بمنتجات شبيهة بها .

المـــاده الثالثة

التزامات « البرنامج »

فضلا عن النصوص والشروط المتفق عليها ما بين « الحكومة » والبرنامج كما هي مبينة في مواضع اخرى مـــن هذه الاتفاقية ، فان « البرنامج » يتعهد بتحمل الالتزامات المحدده التالية :

١ ـ تقديم المساعـــدة الغذائية

(أ) سيزود « البرنامج » الحكومة بالمواد التالية في ميناء العقبة ، وهي المواد التي يقدر مجموع قيمتها ، باستثناء تكاليف النقل والتأمين والاشراف بمبلغ ٩٢٥٢٠ دولارا امريكيا :

٢٥ طنا متريا من الحليب المجفف المنزوع الدسم
٢٥ طنا متريا من الزيت النباتي
١٢٣ طنا متريا من دقيق القمح
٣١ طنا متريا من الارز
٣١ طنا متريا من الجبن المعلب
١٩ طنا متريا من اللحـــم المعلب
٣١ طنا متريا من الفواكه المجففة
١٫٩ طن متري من الشاي
١٣ طنا متريا من السكر
١٩ طنا متريا من البقول (العدس)

(ب) ستشحن المواد الآنفة الذكر في ابكر فرصة ، بعد ان تقوم « الحكومه » بابلاغ « البرنامج » عن انتهاء الاجراءات التحضيرية وفقا للمادة الرابعة بند ٣ حيث يجري تسليم آخر دفعة قبل نهاية عام ١٩٦٦ .

(ج) سيقوم « البرنامج » باتخاذ الترتيبات من اجل تغطية التأمين المناسب لجميع شحنات المواد الى ميناء العقبه وسيتولى القيام بالمطالبات اللازمة من المؤمنين على اساس تقرير يقدمه مشرف مستقل يعينه « البرنامج ». وستسلم المواد، رهنا بوصولها سالمة، الا انه اذا حدث نقص او تلف كبير خلال الشحن، فان « البرنامج » سيتولى بقدر المستطاع ، تعويض المواد المفقودة او التالفة .

(د) سيقوم البرنامج ، بقدر المستطاع ، باطلاع الحكومة بصورة مستمرة عـلى سير الترتيبات الخاصة بتوريد المواد .

٢ ـ الخدمات الاستشارية

(أ) سيقدم « البرنامج » المشورة للحكومة بشأن تداول المواد وتخزينها ونقلها وتوزيعها ، حسبما يستلزم الامر .

(ب) سيقدم « البرنامج » جزءاً من خدمات ضابط مشروع مقيم ، من اجل اسداء المشورة والمساعدة لوزارة التربية والتعليم في الاشراف على تداول المواد وتخزينها ونقلها وتوزيعها .

المـــادة الرابعة

التزامات الحكومة

بالاضافة الى النصوص والشروط المتفق عليها ما بين « الحكومة » و « البرنامج » كما هي مبينة في مواضع اخرى من هذه الاتفاقية . تتعهد « الحكومة » بتحمل الالتزامات المحددة التالية .

١ ـ مسؤولية التنفيـــذ

(أ) سينفذ المشروع تحت مسؤولية « الحكومة » التي سوف تقدم جميع الموظفين والمباني واللوازم والمعدات والخدمات والنقل وسوف تتحمل النفقات المحلية اللازمة للمشروع ، مما لايقع ضمن البنود الـــتي يلتزم بها « البرنامج » بصورة محددة بموجب المادة الثالثة . .

(ب) بموجب هذه الاتفاقية ، تعين الحكومة وزارة التربيه والتعليم لتنفيذ المشروع نيابة عنها ، كما تعين وكيل وزارة التربية والتعليم ليكون واسطة الاتصال ما بين « الحكومة » و « البرنامج » فيـــما يختص بالمسائل الاساسية المتعلقة بالمشروع ، وتعين .... ليكون واسطه الاتصال فيـــما يختص بمسائل سير المشروع التفصيلية .

(ج) ستشمل مسؤولية الحكومة تقديم ما يلي :ـ

(١) موظفي المشروع الذين يتألفون من مدير المشروع ومديري المؤسسات التعليمية المعنية ثم موظفين فنيين واداريين . وتقدر نفقات هؤلاء جميعا ، بما في ذلك نفقات النقل ، بما يوازي ٤٠٠ر١١٠ دولار اميركي .

(٢) التفريغ والتخليص على المواد التى يوردها « البرنامج » في ميناء العقبة ، وتقدر نفقات ذلك بمـــا يوازي ١١٦ر٣١ دولارا اميركيا وستتولى الحكومة تسلم وتملك مواد « البرنـــامج » المشحونة في سفينة مؤجرة خصيصا فسيكون على الحكومة ضمان ارساء السفينة وتفريغها دونما اعاقة وعليها ان تقوم بتسلم المواد وتملكها في عنبر السفينة وستتحمل الحكومة مـــن نقطة التسلم ، جميع النفقات ، بما في ذلك عوائد الاستيراد ، والضرائب والجبايات والرسوم وتكاليف استعمال الرصيف ، فيما عدا ان التأخير او التعجيل ، حسبما قد يكون الامر ، بشان تفريغ السفن المؤجرة خصيصا سيكون ضمن مسؤولية « البرنامج » .

(٣) النقل العاجل لمواد « البرنامج » من ميناء العقبة الى مراكز التخزين ثم الى ان تصـــل في النهاية الى نقاط التوزيع ، وتقدر تكاليف ذلك بما يوازي ٤٦٤ر٤ دولارا امريكيا .

(٤) التخزين والحفظ اللازمان لمواد « البرنامج » في العقبة ، .... وتقدر تكاليف ذلك بما يوازي ٧٨٦ر١ دولارا امريكيا .

(٥) الطعام المحلي كالفواكه والخضروات الطازجة ، وتقدر تكاليف هذه في موقع التوزيع بما يوازي ٠٠٠ر٥٠ دولار امريكي .

(٦) الاعداد لتوزيع مواد « البرنامج » وتقدر التكاليف بما يوازي ٠٠٠ر٥٦ دولار امريكي .

(٧) مواد وخدمات اخرى تقدر تكاليفها بما يوازي ٠٠٠ر١٠ دولار امريكي .

٢ ـ الاستفادة من المواد

(أ) ستستفيد « الحكومة » من المواد التي يقدمها « البرنامج » على النحو التالي : ستستعمل الأطعمة لاعداد وجبات طعام في المؤسسات التعليمية ، وستقدم الأنصبة التالية لكل شخص كل يوم لمدة ٣٠٠ يوم

المـــادة	الطلاب الداخليون
	(غرام)
حليب منزوع الدسم	٤٠
زيت نباتي	٤٠
دقيق قمح	٢٠٠
ارز	٥٠
جبن معلب	٥٠
لحم معلب	٣٠
فاكهة مجففة	٥٠
شاي	٠٣
سكر	٢٠
بقول (عدس)	٣٠

(ب) في حالة عدم استفادة الحكومة من اي من المواد التي يقدمها « البرنامج » على الوجه المنصوص عليه في فرع « أ » السابق ، فانه يحق للبرنامج ، مع مراعاة تطبيق المادة السادسة بند ٢ فرع (ب) ان يطلب اعادة مثل هذه المواد الى نقطة التسليم الاصلية :

٣ ـ اعداد المشروع للبدء به

(أ) فور التوقيع على هذه الاتفاقية ، تقوم الحكومة بابلاغ « البرنامج » خطيا ، بانجاز الخطوات التحضيرية لبدء المشروع ، اي بتخصيص الاموال اللازمة كما هو مبين في البند ١ فرع (ج) من هـــذه المادة ، وبتعيين الموظفين المطلوبين المذكورين في البند ١ فرع (ج) فقرة (١)

(ب) وفي حالة عدم انجاز « الحكومة » للخطوات التحضيريـــة المذكورة في فرع (أ) السابق ، وعدم تقديم الأبلاغ المشار اليه خلال المدة المحدده ، فانه يحق « للبرنامج » مع مراعاة تطبيق نصوص المادة السادسة بند ٢ فرع (ب) ان يمدد الفترة ، ويخفض ، حسبما يقتضي الامر ، كمية المواد المذكوره في المادةالثالثة بند ١ فرع (أ) بمقدار يتناسب مع فترة التنفيذ المقصره .

٤ ـ استمرار الغرض من المشروع

سوف تستمر الحكومةفي متابعة الغرض الاساسي للمشروع بعد انتكون المساعدةالواردة من« البرنامج »قدانتهت؛

٥ ـ المعلومات الخاصة بـالمشروع

(أ) ستزود الحكومة « البرنامج » بتلك الوثائق والحسابات والقيود والبيانات والتقارير ذات العلاقة بالمشروع وبالمعلومات الاخرى التي قد يطلبها « البرنامج » بشأن المشروع وبالمعلومات الاخرى التي قد يطلبهـــا « البرنامج » بشان المشروع او بشان اضطلاع الحكومة بـــاي من مسؤولياتها بموجب هذه الاتفاقيـــة .

(ب) تقويم المشروع . ستوفر « الحكومة » ل « الـــبرنامج » التسهيلات اللازمـــة لملاحظـــة سير المشروع في جميع المراحل ، بغية تقويمه . وستحفظ الحكومة بالقيود التي يحتاج اليها كأساس لقيام بهذا التقويم كما وانها ستزود « البرنامج » بهذه القيود . وينبغي ان تقدم هذه القيود المعلومات وخاصـــة فيما يتعلق بالنقاط المدرجة في الملحق ١ .

(ج) تقارير سير العمل . ستقدم وزارة التربية والتعليم ل « البرنامج » في نهاية كل ربع سنة شمسية تقريرا عن سير المشروع عن فترة ربع السنة ، يدور حول المعلومـــات المبينة في الملحق ٢ . وسترسل خمس نسخ من التقرير عن طريق ممثل مجلس المساعدة الفنية التابع للامم المتحدة ، المعتمد في الاردن .

(د) الحسابات . ستقوم « الحكومة » بحفظ الموادالمقدمة من « البرنامج » منفصلة عن المواد الخاصه بمشروعات اخرى ، وستكون مسؤولة عن التصرف بهذهالمواد ، كما انها ستقدم ل « البرنامج » كل سنة ولدىانتهاء المشروع ، حسابات مصدقة من رئيس ديوان المحاسبة الحكومي او من موظف حكومي كبير مفوض . وستبين هذه الحسابات كمية كل مادة استلمت من « البرنـــامج » وكذلك الأيصالات والأصـــدارات والكميات المتبقية في كل مركز تخزين ، ثم الكميات الموزعة او المستعملة وعدد المنتفعين الـــذين وزعت عليهم المواد .

المادة الخامســـة

التسهيلات والامتيازات والحصانات

١ ـ التسهيلات

(أ) ستقدم الحكومة لموظفي « البرنامج » بما في ذلك المستشارين وكذلك للاشخاص الآخرين الذين يقدمون خدمات لحساب البرنامج ، التسهيلات التي تقدم بصورة عامة الى موظفي الامم المتحدة ووكالاتها المختصة.

(ب) وبصورة خاصه ، ستزود « الحكومة » ضابط مشروع « البرنامج » المشار اليه في المادة الثالثة بند ٢ فرع (ب) بمكتب وبمعدات ومواد مكتبية ، وكذلك بمساعدة في الاعمال الكتابية ، وبالمواصلات المحلية السلكية واللاسلكية ثم بتسهيلات النقل .

٢ ـ الامتيازات والحصانـــات

(أ) ستطبق الحكومة نصوص الميثاق الخاص بامتيازات وحصانات الوكالات المختصة ، على « البرنامج » ، بممتلكاته وامواله وموجوداته وموظفية ، بما في ذلك المستشارين .

(ب) ستكون الحكومة مسؤولة عن معالجة اية ادعاءات قد يثيرها طرف ثالث عـــلى « البرنامج » او عـــلى موظفيه او مستشاريه او اي اشخاص آخرين يقومون بخدمات لحساب البرنامج بموجب هذه الاتفاقية كما ستخلي « البرنامج » والاشخاص المشار اليهم اعلاه من المسؤولية في حالة اية ادعاءات او مسؤوليات تنشأ عن العمليات التي تجرى في الاردن بموجب هذه الاتفاقية ، الاحينما تتفق « الحكومة » و « البرنامج » على ان مثل هذهالادعاءات اوالمسؤوليات هي نتيجة لاهمال فاضح او انحراف متعمد من هؤلاءالاشخاص.

المادة السادســـه

احكام عامـــة

١ ـ تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول لدى التوقيع عليها من قبل « الحكومة و « البرنامج » .

٢ ـ (أ) يجوز تعديل هذه الاتفاقيةاوانهاؤهابالاتفاق المشترك مابين طرفي الاتفاقية بالافصاح عن ذلك في رسائل متبادلة .

(ب) في حالة عدم تنفيذ احد الطرفين ايا من الالتزامات التي تنص عليها هذه الاتفاقية ، فانـــه يحق للطرف الآخر اما ان : ـ

(١) يوقف تنفيذ التزاماته هو باعطاء اخطار خطي للطرف الذي لم يف بالتزاماته .

(٢) ينهي هذه الاتفاقية باعطاء اخطار خطي مدته ستون يوما للطرف الذي لم يف بالتزاماته .

(ج) اية مواد تخص « البرنامج » تبقى غير مستعملة في الاردن لدى انتهاء المشروع او انهائه باتفاق مشترك سوف يجرى التخلص منها بالطريقة التي يتفق عليها طرفا هذه الاتفاقية .

٣ ـ الالتزامات التي تتحملها « الحكومة » بموجب المادة الخامسة من هذه الاتفاقية سوف تظل ، بعد ايقاف او انهاء هذه الاتفاقيه بموجب البند الثاني السابق وذلك الى الحد الذي يمكن مـــن ان تسحب بصورة منتظمة أملاك واموال وموجودات « البرنامج » وكذلك الموظفون والاشخاص الآخرون الذين يقومون بخدمات لحساب « البرنامج » ، تنفيذا لهذه الاتفاقية .

٤ ـ اي نزاع ما بين « الحكومة » و « البرنامج » ينشأ عن هذه الاتفاقية او يتعلق بها مما لا يمكن تسويته عن طريق المفاوضات او عن طريق شكل آخر يتفق عليه من اشكال التسويـــة ، سيطرح للتحكيم بطلب من اي مـــن الطرفين . وسيجرى التحكيم في روما ، ويعين كل طرف محكما واحدا ويوجهه ويحيط الطرف الأخر علـــما

باسم هذا الحكم . واذا ما لم يتفق المحكمان على قرار ،فان عليهما ان يعينا في الحال حكما فيصلا . وفي حالة ما اذا لم يعين اي من الطرفين ، خلال ثلاثين يوماً من طلب التحكيم اذا لم يتفق المحكمان المعينان على قرار او على تعيين حكم فيصل ، فأنه يجوز لاي من الطرفين ان يطلب من رئيس محكمة العدل الدولية ان يعين محكما او حكما فيصلا حسبما تكون الحالة . وستقع نفقـات التحكيم على الطرفين وفقا لحكم المحكمين. وسيقبل الطرفان بقرار المحكمين على اعتبار انه الحكم النهائي في النزاع.

واثباتا لذلك ، فأن الموقعين ادناه ، المفوضين حسب الاصول ، قد وقعا هذه الاتفاقية .

كتبت في ثلاث نسخ بالانجليزيـة في ....

بتاريخ .... عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

التوقيـع

الاسـم

الوظيفـة

في .... بتاريخ .... عن

برنامج الغذاء العالمي .

التوقيـع

الاسـم

الوظيفـة

الملحق ١

(ان النقاط المدرجة هنا ، يقصد منها ان تبين ، بصورة اجمالية ، شكل تقرير التقويم النهائي الذي سوف يعده « البرنامج » عن هذا المشروع وانجازه ، ويطلب من الوكالة المحلية المنفذه لهذا المشروع ان تجمع وتحفظ معلومات عن النقاط المدرجة من تلك التي لا تورد ، وفقا للملحق ٢ ، في التقارير ربع السنوية عن سير العمل ، وذلك مـن اجل تقديم مادة لاعداد تقرير التقويم النهائي) .

١ – المعـالم الأساسيـة

الأهداف المحددة المتوخاة : صحة افضل، دوام متزايد في المؤسسات التعليمية، ادخال عادات تغذية جديدة الخ.
عدد المنتفعين واعمارهم واوضاعهم ، مع اعطاء العدد في كل نوع من انواع المؤسسات .
نوع وكية الطعام الذي تقدمه الحكومة ؛
طبيعة وقيمة المساعدة المتلقاه من غير الطعام ، ان وجدت هذه المساعدة .
مصادر مثل هذه المساعدة .

٢ – استعمال مساعدة « البرنـامج »

تاريخ ابتداء وانتهاء مساعدة البرنامج
اشكال الطعام المختلفة المستعملة وكية كل منها .
ترتيبات التخزين والنقل والاعداد ؛
طريقة التوزيع وعدد مراته ؛
كية وتكوين ما يخصص من الطعام للشخص كل يوم ، مبينان منفصلين لكل مجموعة معينة .

٣ – أثر مساعدة البرنامج على المنتفعين (بالمقارنة مع مجموعات مماثلة لم تتسلم طعاما اضافيا او بالمقارنة مع المجموعة قبل تسلمها الطعام الاضـافي)

الصحة العامة
الوزن
الطول
الدوام
اختيار الحالة الجسمانية
التيقظ الذهني والطاقة على الاستيعاب .

٤ – الأثر الاجتماعي الأوسـع

معرفة اوسع بالطعام والتغذية .
تطوير الذوق بالنسبة لأنواع جديدة من الطعام .
تأثير الأكل الجماعي على وجبات الأسرة وعلى العادات العامة في اكل الاسره .
عدد المسجلين الجدد (من الطلبة) نتيجة لتقديم مساعدة « البرنامج » .

٥ – متابعـة :

ترتيبات من اجل استمرار المشروع وتوسيعه .

الملحق ٢

(المعلومات المطلوبة في تقارير سير العمل ربع السنوية بشأن اوجه النشاط التي جرت خلال ربـــع السنة الذي يتناوله التقرير ، حين تنطبق هذه المعلومات) .

أ ـ موجز تقدم المشروع في النواحي الخارجة عن المساعدة الغذائية

ب ـ استلام المواد المقدمة من البرنامج

١ ـ مكان وتاريخ وصول المواد (ينبغي ذكر اسم او اسماء شركة او شركات النقل) .

٢ ـ كمية وحالة المواد والاوعية ، اي الاكياس ، صناديق الكرتون ، الصفائح . . الخ التي استلمت .

ج ـ التوزيـــــع

١ ـ تفاصيل جهاز التوزيع حتى تصل المادة الى المستهلك النهائي .

٢ ـ عدد المستخدمين الذين عملوا في التوزيع ، مقسمين الى فئات .

٣ ـ مواقع مراكز التخزين مع ذكر نوعية وطاقة مرافق التخزين في كل عدد نقاط التوزيع (يمكـــن ارفاق خريطة تبين مراكز التخزين ونقاط التوزيع) .

٤ ـ وسائل النقل الى مراكز للتخزين ونقاط التوزيع .

٥ تاريخ ابتداء اول واخر توزيع في كل نقطة من نقاط التوزيع لمدة ربع سنه .

٦ ـ انواع المواد والكميات الموزعة على المنتفعين .

٧ ـ الأنصبة المسموح بها عن كل يوم لكل منتفع . بين الطلبة الداخليين والنهاريين كلا على حدة) .

٨ ـ اساوب التوزيع على المنتفعين وعدد مراته .

٩ ـ معدل عدد الافراد (اي الكبار والصغار) الذين يتلقون المواد .

١٠ـ كميات كل مادة موجودة في الميناء او في مراكز التخزين او نقاط التوزيع او في حالة نقل ، في نهاية مدة ربع السنة التي يتناولها التقرير .

د ـ الاشـــراف

١ ـ اجراءات الوقاية المتخذه ضد الضياع والتلف والعطب خلال التفريغ والتخزين في الميناء ، فيما اذا خزنت وخلال النقل .

٢ ـ اجراءات الوقاية المتخذة ضد الضياع والتلف والعطب خلال التخزين والتوزيع .

٣ ـ حالات الضياع والتلف والعطب ان وجدت مثل هذه الحالات ، خلال عملية النقل اوفي مراكز التخزين والتوزيع

٤ ـ اجراءات المراقبة المتخذة لضمان استعمال المواد استعمالا سليما .

٥ ـ حالات اساءة استعمال المواد ، ان وجدت مثل هذه الحالات .

نقله الى العربيـــة
محمود ابراهيم
رئيس قسم الشؤون الثقافية

التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٥ الموافقة على القرار الذي وضعه صاحبا المعـــالي وزير المالية / الجمارك ووزير الاقتصاد الوطني بتعديل البند (٢/٣٤) من التعريفة الجمركية بشكله التالي :ـ

قـــــرار

رقم البند	بيـــان الاصنـــاف	وحدة الاستيفاء	الرسم الحالي	الرسم المقرر
٢ / ٣٤	غواسل ، محضرات غواسل . . الخ ـ			
	أ ـ المنتجات المستوردة للاستعـــمال حصرا كمادة اولية في صناعـــة محضرات الغسيـــل الكيماويـــة الخاضعه لرسم الانتاج المحلي (١)	القيمة	٤٨٪	١٤٪
	ب ـ غيرها .	القيمة	٤٨٪	٤٨٪

٢ ـ يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

وزير المالية
عز الدبن المفتي

---

١ ـ يطبق التخفيض بناء عن توصية مسبقة من وزارة الاقتصاد الوطني تعين الصنف المستورد ومواصفات العملية وكميته ، وضمن الشروط والتحفظات والضمانات التي تقررها ادارة الجمارك لضمان ومراقبة استعمالـــه حصرا في تلك الصناعة .

تطبيق قانون تشجيع وتوجيه الصناعة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١١/٣ الموافقة على منح فندق الاراضي المقدسة في مدينة القدس لصاحبيه السيدين حسني وحسين العمد كافة التسهيلات والاعفاءات المنصوص عنها في المادة السادســـة من قانون تشجيع وتوجيه الصناعة لسنة ١٩٥٥ اسوة بالمؤسسات الفندقية المماثلة .

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية

لما كانت وزارة الداخلية / للشؤون البلدية والقروية بصدد انهاء مخطط تنظيم عام لمنطقة عمان الاقليمية يشتمل على بعض المدن والقرى من محافظة العاصمة والبلدان والقرى من لوائي البلقاء والزرقاء . فانني بناء على تنسيب معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية آمر بالاستناد للمادة (٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بتأليف لجنة مشتركة لتنظيم تلك المنطقة من : –

عضوين عن اللجنة اللوائية لمحافظة العاصمة .

عضوين عن اللجنة اللوائية للواء الزرقاء .

عضوين عن اللجنة اللوائية للواء البلقاء .

ممثل عن وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية .

وان تخول في ممارسة اعمالها الصلاحيات والمهام المنصوص عنها في المادة (٦/٣) من القانون المذكور .

رئيس الوزراء
وصفي التل

قرار (٥٥) لسنة ١٩٦٥

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

عقدت لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات المنصوص عليها في المادة السابعة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم ١٩٦٥/١٠/٢٦ ونظرت في الطلب المقدم من السيد عبدالمجيد يعقوب حماده وبعد الاطلاع على الوثائق التالية المقدمة تأييدا لطلبه .

١ – شهادة بكالوريوس في التجارة من الجامعة الامريكية في بيروت سنة ١٩٥٢ .

٢ – شهادة من مؤسسة سابا وشركاهم تثبت ان المستدعي عمل في المؤسسة من ١٩٥٥/٢/١ لغاية ٦٣/٧/٢١ وانه اشغل منصب مدير فرع المؤسسة في الكويت في المدة الاخيرة .

٣ – شهادة من وزارة المالية في الكويت تخوله مزاولة مهنه مراقب حسابات في الكويت .

قررت اللجنة منح السيد عبد المجيد يعقوب حمادة الاجازة بمزاولة مهنة تدقيق الحسابات استنادا الى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ .

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الاقتصاد	وكيل وزارة الاقتصاد الوطني	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة المالية

رئيس ديوان المحاسبة
محمد اديب العامري

مصدق ١٩٦٥/١١/٢٥

البنك المركزي

١ – يحذف اسم روديسيا من جدول بلدان المنطقة الاسترلينية .

٢ – يعمل بهذا الامر اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١١/١

وزير المالية
عز الدين المفتي

قرار رقم (٥٩) لسنة ١٩٦٥

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنه تدقيق الحسابات

عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة بتاريخ ١٩٦٥/١١/٢١ ونظرت في الطلب المقدم من السيد شاكر ابوغزاله ، وبعد الاطلاع على الوثائق التالية

١ – شهادة انهاء الصف الرابع الثانوي في الكلية العربية في القدس سنة ١٩٢٦ وهذا يعادل الخامس الثانوي حاليا.

٢ – سجل خدمات الموظفين الذي يؤيد بأن السيد شاكر ابو غزاله قد عمل في وزارة المالية اعتبارا من تاريخ ١٩٤٨/١٢/٢٥ واشغل الوظائف الرئيسية التالية : – مساعد المحاسب العام ، محاسب ، رئيس قسم ، مساعد وكيل وزارة ، مراقب نفقات . وأحيل على التقاعد اعتبارا من ١٥ /١٩٦٥/١٠ .

قررت اللجنة منح السيد شاكر ابو غزاله الاجازة بمزاولة مهنة تدقيق الحسابات استنادا الى الفقرة (ج) من المادة الثالثة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ .

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الاقتصاد	وكيل وزارة الاقتصاد الوطني	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة المالية

مصدق ١٩٦٥/١١/٢٤

رئيس ديوان المحاسبة
محمد اديب العامري

امر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ اقرر رفع الحظر المفروض على دخول وتداول مجلة Bunte Deutch Munchen Illustrite

وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام
امين ابو الشعر

نظام رقم (٧) لسنة ١٩٦٥

صادر بالاستناد الى المادة (٢٠) من قانون امراض الحيوانات رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٤ ، ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نظرا لثبوت خلو المملكة العربية السعودية من وباء الطاعون البقري .

يلغى النظام رقم (٤) لسنة ١٩٦٥ ، المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٨٥٥ الصادر بتاريخ ١٩٦٥/٦/٣٠ .

وزير الزراعة
اسماعيل حجازي

الأطباء

صرحت وزارة الصحة لكل من :ـ

١ ـ الدكتور وهيب بدر وفا الدجاني الاردني الجنسية والحائز على شهادة دبلوم في الطب والجـراحة من جـامعة جوتنجون بألمانيا الغربية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقا للفقرة(٢) من المادة (٢٣) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد(١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/٢٤.

٢ ـ الدكتور عوني هدى الرشق الاردني الجنسية والحائز على شهادة دبلوم في الطب والجراحة من جامعة السار بالمانيا الغربية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقا للفقرة(٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٧٦٦) الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/٢٤.

٣ ـ الدكتور نور جريس سلامة اليعقوب الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب والجراحة M.D. من جامعة استانبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمـدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة (٢) من المادة(٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد(١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/٢٤.

ـ الدكتور محمد وليد بركات ابو رجب الاردني الجنسية والحـائز على شهادة دكتور في الطب من جامعة دمشق بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحه المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/٢٤ .

٥ ـ الدكتور اديب يوسف بطارسه الأردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة عين شمس بتعاطى مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقا للفقره (٢) من المادة (٢٢) المعدله من قانون الصحه المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/٢٤ .

٦ ـ الدكتور وصفي عبد اللطيف الخاروف الأردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في جراحة الأسنان من جامعة دمشق بتعاطي مهنة طب الأسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

٧ ـ الصيدلي محمد نضال عبد القادر الصالح الاردني الجنسية الحائز على شهادة الصيدلة مـن جامعة براتسلافا في تشيكوسلوفاكيا بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحه ما يلي : ـ

١ ـ فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعة دهانباد ومقاطعة جايا ، ومقاطعة هازارىباغ ومقاطعة مونغير ومقاطعة بالامو ومقاطعة ساهارسا من ولاية بيهار . مقاطعة بيدار من ولاية ميسور مطار احمد اباد في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا مـن ١٩٦٥/١١/١٦ على ان يكون لـدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٢ ـ رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة الله اباد ومقاطعة علي جاره ومقاطعة هاردوي من ولاية اوتار برادش . ميناء فيزاخاباتنام في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٦٥/١١/١٦ .

الاعلانات

اعلان

صادر بموجب قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينة القدس

بما ان لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس قد اجازت مؤقتاً المشروع المعروف بمشروع تنظيم مدن هيكلي رقم ٢١٠ (القدس) مقدم من اللجنة المحلية للبناء وتنظيم المدن بالقدس يهدف الى اعادة تصنيف الجزء الـداخل من شارع صلاح الدين والذى يحتوى على ارض فندق الكابتول وشركة كهرباء القدس وجزء من ارض وقف عيسى اشتيه من سكن (ه) الى منطقة تجارية مع توسيع مدخل الطريق الداخلية من ٧ر٥ مترا الى ١٢ مترا وترك خط بناء ثلاثة امتار ونشر اعلان عرض هذا المشروع في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المـدن في مدينة القدس / امانة القدس وفي العدد (١٨٦١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٥/٧/٢٥ وبما ان لجنـة التنظيم والابنية في محافظة القدس قد طلبت الى وضعه موضع التنفيذ بموجب الفقره (١) من المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وبما ان هذا المشروع والخريطة الملحقة به قـد رفعت الي واقترنت بموافقتي ، لذلك يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (٢) و (٣) من المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بانني اقر المشروع الانف الذكر والخريطة الملحقة به وآمر ان يوضع موضع التنفيذ بعد نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية بخمسة عشر يوما ويعلن للعموم ايضا ان المشروع والخريطة الملحقة به قـد عرضت في مكتب اللجنة المحلية الانفة الذكر بالصيغة الموافق عليها نهائيا من قبلي ، حيث يباح لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

وزير الداخلية للشؤون البلديه والقرويه
قاسم الريماوي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة (أ) من الماده (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١ سنة ١٩٥٥) أنه بناء على قرار اللجنة المحلية لتنظيم المدن في بلدة سحاب رقم (٦٥) تاريخ ١٩٦٥/٣/١٦ فقد قررت اللجنه اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمه ايداع المخطط الهيكلي لمنطقة تنظيم بلدة سحاب لدى اللجنه المحليه في البلده المذكوره حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية خلال فترة الدوام الرسمى ولمدة ثلاثين يوما من تاريخ نشر اعـلان بذلك فى الجريدة الرسمية لضرورة انجازه بأسرع وقت حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية المذكوره خلال المدة السالفة الذكر .

٩٦٥/٥/١٥

محافظ العاصمه ورئيس اللجنة اللوائية
نايف الحديد

اعلان

صادر بموجب قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينة نابلس

يعلن للعموم ، وفقا لاحكام المادة (١٤) (١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ، ان المشروع المعروف بمشروع التنظيم التفصيلي رقم ٦٥/٣٣، المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحليــة بنابلس والقاضي بتنظيم درج بعرض اربعة امتار في الحوض (٢٤٠٦٢) من اراضي نابلس لتسهيل حركــة المرور في الجبل الشمالي بنابلس ، قد اودعت لدى مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس وعمــلا باحكام المادة (١٥) (١) من القانون المذكور يباح الاطلاع على المشروع مع الخارطه الملحقة به بلا رسم ويجوز لذوى المصلحـــة في الابنية والاراضي والاملاك سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك او باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه الى مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية :

١٩٦٥/١٠/٢٤

متصرف لواء نابلس
ورئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائيه بنابلس
احمد الهنداوي

اعـــلان

تعلن شركة مصانع الاسمنت الاردنية المساهمة انها عازمة على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي مـــن اجل استملاك حقوق المياه العائده الى القطعة رقم ٥٧ من حوض الحديب رقم (١٣) من اراضي قرية ماحص للاستفادة من نصيبها من الماء لاغراض التوسع في مصنع الاسمنت باعتبار ذلك مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانـــون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٩٦٥/٩/٢٧

المـــدير العـــام
خالد الحاج حسن

اعـــلانات

صادر بالاستناد للمادة (١٤) من قانون دائرة املاك الدولة المؤقت رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٥

• يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تأجيراو تفويض القطعة رقم ٣، ٧٥ من حوض رقم (٢) من اراضي ام القطين من قبل لجنة املاك الدوله لقضاء المفرق اعتبار من ١٩٦٥/١٢/٢٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل المفرق.

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

• يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض القطعتين رقم (٣) من حوض رقم (٢) والقطعه رقم (١٨) من الحوض رقم (١٠) من اراضي قرية ابو نصير مـــن قبل لجنة املاك الدولة لقضاء السلط اعتباراً من ١٩٦٥/١٢/١٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

• يعلن للعموم انه سوف ينظر في أمر تفويض او تأجير قسم من القطعة رقم (١)من حوض رقم (٥)من اراضي صبحا من قبل لجنة املاك الدوله لقضاء المفرق اعتباراً من ١٩٦٥/١٢/٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

• يعلن للعموم أنه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض القطعة رقم (٣) من حوض رقم (١٨) من اراضي غور المزرعة والحديثة من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء الكرك اعتباراً مـــن ١٩٦٥/١٢/٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الكرك .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

• يعلن للعموم انه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم(١٠)من حوض رقم (٢) من اراضي الكفير من قبل لجنة املاك الدوله لقضاء جرش اعتباراً من ١٩٦٥/١٢/٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل جرش .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

• يعلن للعموم بانه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض القطعة رقم (٣٢) من حوض رقم (٣) من اراضي قرية حمود رجاء من قبل لجنة املاك الدوله لقضاء الكرك اعتباراً من ١٩٦٥/١٢/٢٠ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الكرك.

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

• يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض اجزاء من القطعة رقم (١) من حوض رقـم (٢٦) مـن اراضي قرية حرتا من قبل لجنة املاك الدوله لقضاء اربد اعتباراً مـــن ١٩٦٥/١٢/١٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل اربد :

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

• يعلن بأنه سينظر في تأجير اوتفويض القطع المسجلة باسم الخزينة والواقعة في الاحواض (٢ و ٥ و ٧ الى ١٣) من اراضي قرية الجلبون التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدوله المعينة وفقاً للمادة (٧) (أ) من القانون المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتباراً من تاريخ ١٥/١٢/١٩٦٥ .

مدير الأراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان تسجيل نادي رياضى ثقافي

يعلن ان نادي الجيل الجديد الرياضي / عمان قد سجل تحت رقم ٢٣٥ بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم الحادي والثلاثين من شهر اب سنة ١٩٦٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعلان تسجيل نادي

يعلن ان نادي سلوان الرياضي / سلوان ــ القدس قد سجل تحت رقم ٢٨٠ بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم الثالث عشر من شهر تشرين الاول ١٩٦٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعلان تسجيل نادي

يعلن ان النادي العربي / اربد قد سجل تحت رقم ٢٨٥ بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم السادس عشر من شهر تشرين اول سنة ١٩٦٥ .

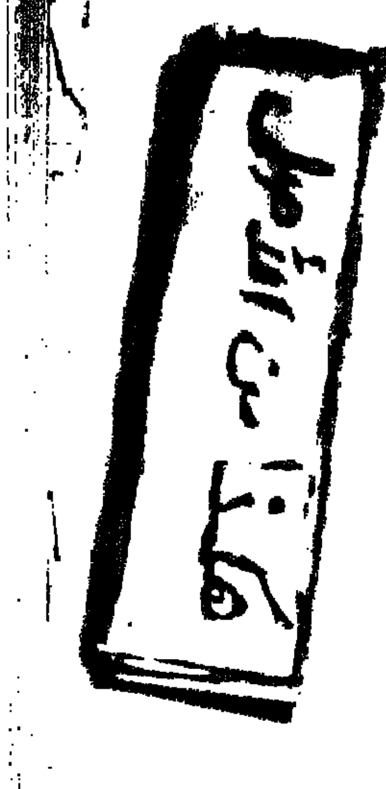
وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعلان

تسجيل جمعية تنظيم وحماية الاسرة / نابلس

يعلن أن جمعية تنظيم وحماية الاسرة / نابلس قد سجلت تحت رقم ٢٨٢ بموجب المادة الثانيـــة والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم الرابع عشر من شهر تشرين الاول لسنة ١٩٦٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال



اعلان تسجيل هيئة اجتماعية

يعلن ان هيئة فريق هواة التمثيل المقدسي / القدس قد سجلت تحت رقم ٢٣٤ بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم الحادي والثلاثين من شهر اب لسنة ١٩٦٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعلان تسجيل جمعية خيرية

يعلن ان جمعية بيوت الشباب الاردني / عمان قد سجلت تحت رقم ٢٨٨ بموجب المادة الثانيـــة والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم الثاني والعشرين من شهر تشرين اول لسنة ١٩٦٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعلان تسجيل جمعية خيرية

يعلن ان الجمعية الخيرية المارونية / القدس قد سجلت تحت رقم (٢٨٧) بموجب المادة الثانيـــة والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧لسنة ١٩٦٥ في اليوم السادس والعشرين من شهر تشرين الاول سنة ١٩٦٥

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعلان تسجيل جمعية خيرية

يعلن ان جمعية دور شثير الخيرية / بيت لحم قد سجلت تحت رقم ١٢٣ بموجب المادة الثانيـــة والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم الرابع والعشرين من شهر تموز ١٩٦٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعلان تسجيل جمعية خيرية

يعلن ان جمعية الاتحاد النسائي العربي / الخليل قد سجلت تحت رقم (٢٨١) بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم السابع عشر من شهر تشرين الاول ١٩٦٥ :

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمال

اعـــلان

صادر بمقتضى المادة:(٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم ١ لسنة ١٩٥٢الى سكانمدينةالبيرة

ليكن معلوما لديكم بأن سجل الاموال غير المنقولة العائدة للقطع المبينة أدناه من اراضي مدينتكم قد فتـح في دائرة تسجيل اراضي رامالله في التاريخ المبين ازاء كل قطعة وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بأنهفي حالة عدم قيامكمبتسجيل القطع المذكورة في دائرة تسجيل اراضي رامالله خلال خمس سنوات في التاريخ المبين ازاء كل قطعـــة فان رسو التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك القطع تحسب مضاعفة عند تسجيلها سندا لاحكام البند الثالث من الفقرة (أ) من المادة الثانية من نظام تسجيل الاراضي والمياه .

مأمور تسجيـــل رام الله
شاهر ضامن بركات

المدينة	الحوض	القطعة	التاريخ
البيرة	١١	٢٤٠	١٩٦٥/١١/٦

اعلان

يعلن للعموم ان جداول حقوق المياه للقرى التالية قد علقت بدائرة تسجيل جرش بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٦ فعلى كل من يود الاطلاع على هذه الجداول مراجعة المحلات المبينة ادناه واذا كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة الثانية عشر من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ .

١ ــ جدول حقوق المياه لقرية الكته للاراضي الواقعة تحت منسوب قناة الشاتوت والجبارات المتفرعة من مياه وادي جرش

٢ ــ جدول حقوق المياه لقرية جرش للاراضي الواقعة تحت منسوب قناة ابو الرمل وقناة الشاتوت والجبـــارات وقناة الشاتوت الشرقية المتفرعة من مياه وادي جرش .

٣ ــ جدول حقوق المياه لقرية النبي هود للاراضي الواقعة تحت منسوب قناة الشاتوت الشرقية المتفرعة من ميـــاه وادي جرش .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

المحـــــلات :

مديرية الاراضي والمساحة
دائرة تسجيل/جرش
مختار قرية الكتـــه
مختار قرية جرش
مختار قرية النبي هـــود

اعـــلان

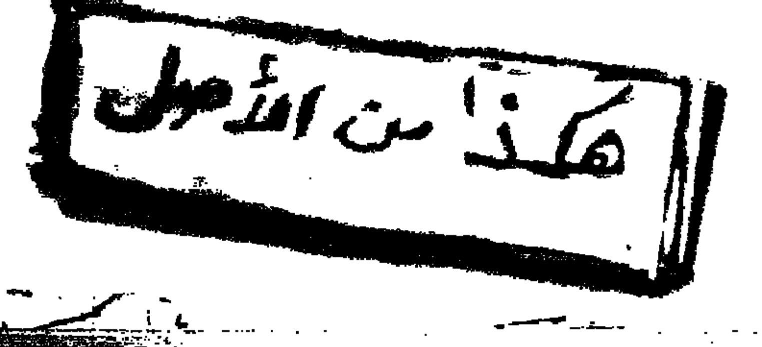
استنادا الى المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ يعلن رئيس جمرك عمان عن بيع الطرود المبينة تفاصيلها في الكشوفات المرفقة وذلك بعـــد مضي شهر عن الاعلان عنها .

عن رئيس جمرك عمان
جورج مشربش

البضائع الموجوده في مستودع الطيران من تاريخ ١/١/٩٦٤ ــ لغاية ٣١/٧/٩٦٥

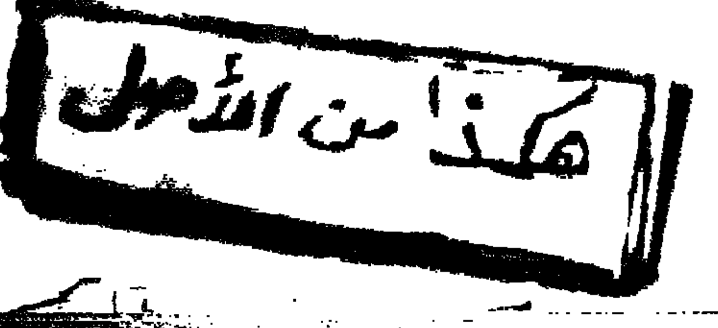
تاريخ الدخول الى المستودع	الوثائق ذات العلاقة	البضاعـــة النـــوع	الوحدة	العدد	اسم صاحب البضاعة	محل الاقامة	المستودع
٩٦٣/١٠/٣	كتاب جمرك مطار عمان رقم ٧٠٢/١/٣/٢ / ٩٦٣/١٠/٢	راديو ترانزيستور	عدد	١	احمد ابو علي	قلقيلية	الطيران
٩٦٤/١/١	بوليصة رقم ٧٥١١١	رزنامات	طرد	١	مجهول	—	«
٩٦٤/١/١	« ٧٥١٢٠	«	«	١	شركة التجارة العامة	عمان	«
٩٦٤/١/١١	« ٩٥٨٩٤١٩	عينـــات	«	١	مجهول		«
٩٦٤/١/٢١	« ١٦٧٨١	«	«	١	«		«
٩٦٤/٢/١٨	« ٧٩٣٠٧٥٥	بطاقات	«	١	مجهول		«
٩٦٤/٣/٢٣	« ١٤٧٧٣٩٦	عينات	«	١	الشركة العربية	عمان	«
٩٦٤/٤/١١	« ٤٣٥٢٧١	«	«	١	يوسف عبده	«	«
٩٦٤/٧/١٢	« ١٩١٨٤٨	«	«	١	مجهول		«
٩٦٤/٨/١	« ٢٤٢٩٢٠٨	«	«	١	سليم الخوري	عمان	«
٩٦٤/٨/٢٣	« ١٦٥٥٨٧	«	«	١	شركة المواد الطبية	«	«

هكذا من الأصل



تاريخ الدخول الى المستودع	الوثائق ذات العلاقة		النوع	الوحدة	العدد	اسم صاحب البضاعة	محل الاقامة	المستودع
٩٦٤/٥/٢٤	بوليصة رقم	٢٤٢٠٣٦٨	صواني مدهونة عدد ٥	طرد	١	حمدي ابو الذهب	عمان	الطيران
٩٦٤/٩/١٩	«	٤٩٦٧٥٩٨	ادوية	«	١	مستودع السلفيتي	«	«
٩٦٤/٩/٢٧	«	٤٠٤٩٠٢٩	عينات	«	١	الشركة التجارية الحديثة	«	«
٩٦٤/١٠/٧	«	٢٧٣٥٧٦	معلبات	«	١	مجهول	«	«
٩٦٤/١٠/١٢	«	٢٨٧٨٤	عينات	«	١	شركة الكسيون والتجارة	«	«
٩٦٤/١٠/١٧	«	١١٢١٤٦٢	«	«	١	فريد قعوار	«	«
٩٦٤/١٠/١٩	«	٢٥٨٣٧٤	غير معروفة	«	١	فكتوريا قطان	«	«
٩٦٤/١٠/٢٢	«	٨٧١٤٨٨	عينات	«	١	يوسف عبده	«	«
٩٦٤/٨/١٥	«	١٩٠٤٨٦٦	عينات البسه	«	١	وكالة حداد التجارية	«	«
٩٦٤/١١/٥	«	٤٥٩٥٧٢	عينات	«	١	موصللي وشركاه	«	«
٩٦٤/١١/٥	«	٢٠١٥٨٤	رزنامات	«	١	مجهول	«	«
٩٦٤/١١/١٥	«	٣٢٤٥٥٩٥	عينات	«	١	الشركة التجارية الحديثة	«	«
٩٦٤/١١/١٥	«	٥٥٦٠٦٣٨	عينات	«	١	مجهول	«	«
٩٦٤/١١/٢٥	«	٢١٨٨٦٢	«	«	١	«	«	«
٩٦٤/١١/٢٨	«	٥٦٧٣٩٥٢	اجهزة طبية	«	١	الدكتور ياسر عمرو	«	«
٩٦٤/١١/٢٨	«	٥٦٥٤٧٦٢	مبيدات حشرات	«	٢	يونس حجازي	«	«
٩٦٤/١١/٣٠	«	٩٢٦٣٠٩	عينات	«	١	الياس البخيت	«	«
٩٦٤/١٢/٢٣	«	٥٦٨٩٠٥٧	كتب	«	١	جودت مسيار	«	«
٩٦٤/٦/٢٠	«	١٨٥٢٤٣٥	عينات	«	١	شركة الكرنك	«	«
٩٦٤/٥/٣١	«	٤٠٧١٦٥٨	مواد كيماوية	«	١	دير راهبات السيدة	بيت لحم	«

تاريخ الدخول الى المستودع	الوثائق ذات العلاقة		النوع	الوحدة	العدد	اسم صاحب البضاعة	محل الاقامة	المستودع
٩٦٤/٥/٣١	كتاب جمرك مطار عمان رقم ٢٤٧/٥/٢ / ٩٦٤/٥/٢١		ويسكي	قارورة	١	مجهول	—	الطيران
غير معروف	بـلا		لوكـير	«	٢	«		«
«	«		جـن	«	١	«		«
«	«		عرق بلاجان	«	٢	«		«
«	«		عرق الروح النقي	«	٢	«		«
«	«		ويسكي	«	١	«		«
	كتاب جمرك مطار عمان رقم ٢٨٩/١/٣/٢ / ٩٦٥/٦/٢		راديو سوني ترانزيستور	قطعة	١	«		«
غير معروف	بـلا		كبوت نسائي مستعمل	«	١	«		«
	«		ساعة يد مستعملة	«	١	«		«
٩٦٥/١/٦	بوليصة رقم	٢١٥٦٨٩	ادوات كهربائية	طرد	١	وكالة سلامه	عمـان	«
٩٦٥/١/١٠	«	٣٥٩٠٤	بنطلون كاوبوي ولادي عدد ١	«	١	وكالة الديسي للتجارة	«	«
٩٦٥/١/١٣	«	٢٨٨١٨٢٧	عينـات	«	١	مكتب الجزيرة	«	«
٩٦٥/١/١٨	«	٢٨٨١٣٣٦	«	«	١	حمدي ابو الذهب	«	«
٩٦٥/١/١٨	«	٤٢٣٩٧	فـلم	«	١	مجهول	«	«
٩٦٥/٢/٦	«	٢٧٤١٦٦٢	عينات	«	١	الياس ابو باغي	«	«
٩٦٥/٢/١١	«	٦٩٢٥٨٠	ادوات منزلية بورسلان	«	١	نبيل ابراهيم السلايقة	«	«
٩٦٥/٢/١١	«	٧٥٦٣٤٣	عينات	«	١	مجهول	«	«
٩٦٥/٢/١٥	«	٢١٧٩٨٣	عينات سجاد	«	١	زكي نصار	«	«
٩٦٥/٢/١٨	«	٧٣٤٣٥٩	كحول	«	١	مجهول	«	«
٩٦٥/٢/٢٠	«	٩١١١٢٣	عينات	«	١	مجهول	«	«
٩٦٥/٢/٢١	«	٩٧٢٤٦٧	«	«	١	سالم خوري	«	«



تاريخ الدخول الى المستودع	الوثائق ذات العلامة	النوع	الوحدة	العدد	اسم صاحب البضاعة	محل اقامته	المستودع
٩٦٥/٢/٢٢	كتاب جرد مطار عمان رقم ٨٨/٤/٣ ٩٦٥/٢/٢٢	البسة مستعملة بالية	طرد	٢	—	—	الطيران
٩٦٥/٢/٢٨	بوليصة رقم ٣٧٢٠٦	عينات	«	١	شركة مواد البناء	عمان	«
٩٦٥/٣/٢٥	« ٧٠٦٢٧٥	«	«	١	يونس حجازي	«	«
٩٦٥/٣/٢٩	« ٧٣٩٨٥٣	كتالوج	«	١	شركة المواد الزراعية	«	«
٩٦٥/٤/٣	« ١٨٨٢٨٧٧	كتالوج	«	١	اسماعيل النابلسي	«	«
٩٦٥/٤/٣	« ٤٩٤٥	مطبوعات	«	١	جريس سالم	«	«
٩٦٥/٤/٣	« ٩٦٤٢٩	«	«	١	شركة البترول الاردنية	«	«
٩٦٥/٤/٨	« ٣٩٢٠١	عينات	«	١	الشركة التجارية	«	«
٩٦٥/٤/١٠	« ١١١٥٦٣٠	«	«	١	وكالةسلامةوسلمونالتجارية	«	«
٩٦٥/٤/١٧	« ٣٨٥٢٥	فراشي	«	١	وكالة الشرق الاقصى	«	«
٩٦٥/٤/١٧	« ١١١٥٦٤٥	عينات	«	١	وكالةسلامةوسلمونالتجارية	«	«
٩٦٥/٤/١٧	« ٣٦٨٢٥٥١	«	«	١	مؤسسة العرق	«	«
٩٦٥/٤/٢٢	« ٦٩٣٢٢٩٩	مواد تنظيف سائلةقارورة عدد٤	«	١	محلات الياس البخيت	«	«
٩٦٥/٥/١٠	« ٣٣٠٧٤٩٧	قطع غيار	«	١	شركة جاليكو التجارية	«	«
٩٦٥/٥/٢٩	« ١٠١٤٤٧٩	معلبات	«	١	نقل اخوان	«	«
٩٦٥/٦/٥	« ٦٦٧٨٧٥٥	عينات	«	٢	مكتب الجزيرة	«	«

تاريخ الدخول الى المستودع	الوثائق ذات العلامة	النوع	الوحدة	العدد	اسم صاحب البضاعة	محل اقامته	المستودع
٩٦٥/٦/٦	بوليصة رقم ٣٦٨٧٣١٦	عينات	طرد	١	المكتب الاردني	عمان	الطيران
٩٦٥/٦/٦	« ٨٨٢٠٦٨	مطبوعات	«	١	مجهول	«	«
٩٦٥/٥/٢٧	« ١٩٤٧٩٢٢	كبريت	«	١	المشروع الفني	«	«
٩٦٥/٦/١٣	« ١١١٥٦٣٣	عينات	«	١	مجهـول		«
٩٦٥/٦/١٤	« ١١٥٠٩٠١	«	«	١	«		«
٩٦٥/٦/١٩	« ١١٤٠٣٩٤	معلبات	«	١	المكتب التجاري	عمان	«
٩٦٥/٦/١٩	« ٤٣٩٤٤	عينات زجاجية	«	١	مجهـول		«
٩٦٥/٦/١٩	« ١٢٦٩٥١٢	قـلم	«	١	«		«
٩٦٥/٦/٢٤	« ٥٤٦٨٩٦٤	لوازم انتينات	«	١	«		«
٩٦٥/٦/٢٨	« ٣٦٨٥٨٢٦	مطبوعات	«	١	المطبعة الوطنية	عمـان	«
٩٦٥/٧/٥	« ٤٤٨٧٥٩٠	دهانات	«	٤	شركة هلسة التجارية	«	«
٩٦٥/٧/١١	« ٤٤٤٢٣	عينات	«	١	وكالة سلامه	«	«
٩٦٥/٧/٣١	« ٤٠٣٣٦٩٩	عينات	«	١	شركة لنامد	«	«
٩٦٥/٨/٢	« ٢٧٠٥٩٦	عينات قهوة ١ كغم	«	١	فايز البواب	«	«
٩٦٥/٦/٢٧	« ٢١٧٤٥٢٤	العاب اطفال قطعة ٢٤	«	١	شحروري اخوان	«	«
٩٦٥/٩/٤	« ١١٦١٦٠٨	بيجامات ولادية عدد ٣	«	١	محمد حسن البيطار وشركاه	«	«
٩٦٥/٩/٢٢	« ٩٣٩٨٥٣٣	اجهزة طبية	«	١	مستودع الادوية المركزي	«	«
٩٦٥/١٠/٩	« ٤٣١١٤٦٣	البسة مختلفة عدد ١١ قطعة	«	١	الياس ابو ياغي	«	«
٩٦٥/١٠/٢٠	« ٤٢٢٣١٣٨	معلبات لحم عدد ٢	«	١	وكالة الاردن للتجارة والكسيون	«	«
٩٦٥/١٠/٦	« ٢٦٤٤٤٢٠	قطعةغيارزجاجيةمكسورة	«	١	متري اخوان	«	«

اعـلان

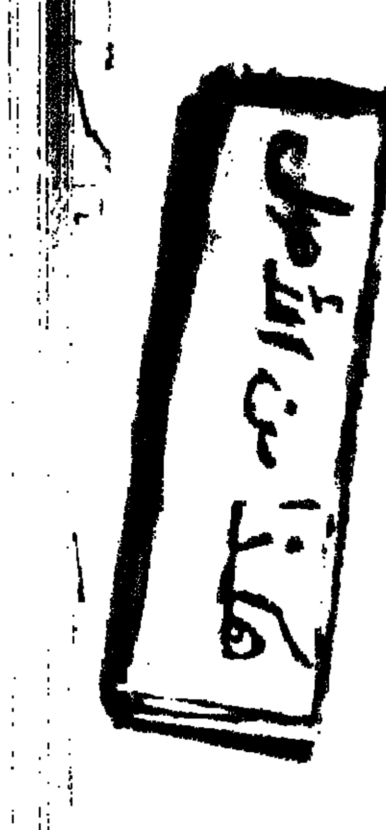
استنادا الى المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ يعلن رئيس جمرك عمـــان عن بيع الطرود المبينة تفاصيلها في الكشوفات المرفقة وذلك بعد مضي شهر عن الاعلان عنها .

١٩٦٥/١١/١٨

عن — رئيس جمرك عمان
جورج مشربش

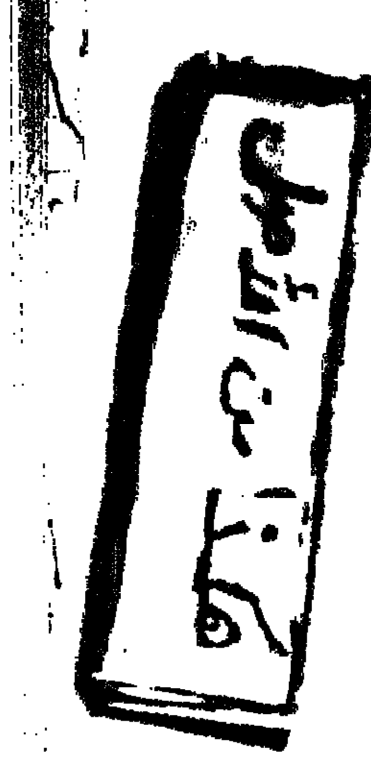
البضائع الموجودة في مستودع الطيران من تاريخ ما قبل سنة ١٩٦٣
والمجهولة اسماء اصحابها ومكان اقامتهم والتي يجب فتحها لمعرفة محتوياتها

الوثائـــق ذات العلاقـــه	النـــوع	الوحـــده	العـــدد
بوليصه رقم ٥٢٠١٥١٢	مجهـــول	طرد	١
« ٦٩١١٣٣٧	«	«	١
« ٧٤٨٣١٢٦	«	«	١
« ١٣٢٤١٣٠	«	«	٣
« ٢٣١١٨٩	«	«	١
« ٦٩٣٤٤١	«	«	١
« ٢٧٦٢٧٤٠	«	«	١
« ٦٧١٠٩٧٨	«	«	١
« ٥٥٨٧٢٠	«	«	١
« ٣٠٣٥	«	«	١
« ٤٩٧٩٢٣	«	«	١
« ٧٥٥٤٥	«	«	١
« ٣٣٠٤١	«	«	١
« ٥٨٨٧٧٩٢	«	«	١
« ٢٠٨٨٩٥٩	«	«	١
« ٧٧٠٥٤	«	«	١
« ٢٢٥٠٧	«	«	١
« ٣١٧٣	«	«	١
« ٢٥٩٤٩٤	«	«	١
« ٨٨٤٤٢٨٠	«	«	١
« ٢١٢٨٧٦	«	«	١
« ٦١٦٧٤٦٩	«	«	١
« ٢٩٨٦٢	«	«	١
« ٢٣٤٦٣٤٨	«	«	١
« ٥٥٩٦٢٠	«	«	١
« ٦٨٩٨٩	«	«	١
« ١٣١٧٥٦٩	«	«	١



الوثائـــق ذات العلاقـــه	النـــوع	الوحـــده	العـــدد
بوليصة رقم ٦٤٥٩٢	مجهـــول	طـــرد	١
« ٢٠١٢٥٩٠	«	«	١
« ٢٨٤٠٦٠٢	«	«	١
« ١٠٣٥١٥	«	«	١
« ٣١٧٤	«	«	١
« ٢٢٥٧٨٠	«	«	١
« ١٣١٥٠٣٩	«	«	١
« ١٥٠٠٢٣٤	«	«	١
« ٢١٢٨٧٨٣	«	«	١
« ٤٩٢٣٥	«	«	١
« ١٣٤٥٧٢	«	«	١
« ٥١١١٧٧٠	«	«	٩
« ١٦٠٣٨٠	«	«	١
« ٧٥٩٩٠١٩	«	«	١
« ١٤٤١٠٦١	«	«	١
« ٩٧٠٩٨٨	«	«	١
« ٦٨٧١٠٦٣	«	«	١
« ٥٠١٢٨٢	«	«	١
« ١٢٨٣٣٦	«	«	١
« ٦١٣٣٦٢	«	«	١
« ٤٨٠٦١	«	«	١
« ٢١٣٩٦٣٦	«	«	١
« ١٩٥١٥٦٨	«	«	١
« ٢٠١٢٧٦	«	«	١
« ٩٧٢٠٤٧	«	«	١
« ١١٩٩٣٦١	«	«	١
« ١٥٦٦٥٧٥	«	«	١
« ١٧٣٤٠٠	«	«	١
« ٤٣٧٩٠١	«	«	١
« ١٢٧٣٢٩١	«	«	١
« ٢١٣٠١١٨	«	«	١
« ١٨٧٨١٠١	«	«	١
« ٣٩٥٠١٣٠	«	«	١
« ٧٩٢٢٤٦٣	«	«	١
« ١٠٢٢٨٢	«	«	١
« ١٠٦٤٤٦	«	«	١
« ٨٨٨٥٢٣٢	«	«	١
« ٥١٥٦٧٨٦	«	«	١
« ٧٩٢٢٣٨٥	«	«	١
« ٩٧٩٥٩٧	«	«	١

الوثائق ذات العلاقة	النوع	الوحدة	العدد
بوليصة رقم ١٧٨٢٩٨٩	مجهول	طرد	١
« ٢٠٣٢٨٧٩	«	«	١
« ٦٣٨٥٩	«	«	١
« ٦٤٣١٧	«	«	١
« ١١٧٥٦	«	«	١
« ٢٣٠٩١٦٧	«	«	١
« ١٨٠٩٠١١	«	«	١
« ١٨٠٢٤٩٨	«	«	١
« ٢٢٩٢٦١	«	«	١
« ٢١١٩٢١٦	«	«	١
« ٨٨٥٩٧٧٧	«	«	١
« ١٣١٤٧١	«	«	١
« ٢١٦٦٠٩٣	«	«	١
« ٣٢٢٦١٥	«	«	١
« ٢٩٣٤١٢٠	«	«	١
« ١٩٨٩٣٠٥	«	«	١
« ٢١١٩٣٣٢	«	«	١
« ٢١١١١٦٣	«	«	١
« ١٠٥٢٢٠	«	«	١
« ١٩٨٨٣٢٤	«	«	١
« ٤٩٢٢	«	«	١
« ٦١٤١٩٧٠	«	«	١
« ٢١٢٠٣٠١	«	«	١
« ١٢٢٠٨٤٩	«	«	١
« ١١٩٤٧٩	«	«	١
« ٢١٢٨٥٧٢	«	«	١
« ٩٥٨٧٠٦٥	«	«	١
« ٣١٣٩٣٦٨	«	«	١
« ٢١٣٢١٠٥	«	«	١
« ٧٤٩٥٥٦	«	«	١
« ٢١١٩٠٢٤	«	«	١
« ٤٤٣٦٤٨	«	«	١
« ٧٤٩٨٤٩	«	«	١
« ٩٤٦٧٤١٤	«	«	١
« ٦٢٦٢٩	«	«	١
« ٢١٣١٨٩٩	«	«	١
« ٥٠٢٨٠٢	«	«	١
« ٨٣٧٥٠	«	«	١
« ٤٣٧٢٥٨	«	«	١
« ٧٧٦١٦	«	«	١

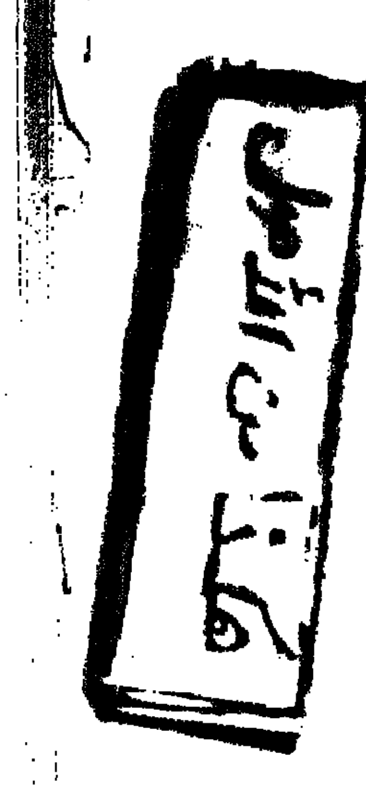


الوثائق ذات العلاقة	النوع	الوحدة	العدد
بوليصة رقم ١٢١٠	مجهول	طرد	١
« ١٩٦٠١٥١	«	«	١
« ٣٣٥١٦	«	«	١
« ٢٠٩٦٣٤٣	«	«	١
« ٣٣٠٩٩٥	«	«	١
« ٥١٣٠٧	«	«	١
« ٢٨٩٠٠٩	«	«	١
« ١١٨٩٦٤	«	«	١
« ٥٣٧٦٣٩	«	«	١
« ٢٩٣٥٩١١	«	«	١
« ٣١٠٣٣٢٥	«	«	١
« ٤٥٢٠٧٣١	«	«	١
« ١٦٢٥٥٤	«	«	١
« ٩٦٦٥٥٢٨	«	«	١
« ٥٤٥٠٨	«	«	١
« ٢٠٦٠٢٦٨	«	«	١
« ١٩٥١٤٢٤	«	«	١
« ٣١٨٨٢٩	«	«	١
« ٢٠٢٧٥٩٧	«	«	١
« ٩٤٤٩٧٦	«	«	١
« ١٨٣٧٥٢	«	«	١
« ١٥٠٨٢٩٦	«	«	١
« ١٤٠٣٢٩	«	«	١
« ٢٥٩٧٤٨	«	«	١
« ٣٤٥٥٢	«	«	١
« ٣٩٧٦٧	«	«	١
« ٧٦٦٠١٢	«	«	١
« ٢٤٧٥٦٢٤	«	«	١
« ٩٤١٧٦٩	«	«	١
« ١٥٠٨٢٠٨	«	«	١
« ٧٦/١٧٢١٥٨	«	«	١
« ٧٢٣٧٩٥٩	«	«	١
« ٨٠٦٣٩١	«	«	١
« ١٥١٦٧٣	«	«	١
« ٣٣٩٧٨	«	«	١
« ٩٦٩٨٥	«	«	١
« ٢٠٣٠٦٤	«	«	١
« ٢٤٠٧٨٥	«	«	١
« ٣٩٨٢٨	«	«	١
« ١٥٦٥٦٥٧	«	«	١

الوثائــق ذات العلاقــة	النــوع	الوحـدة	العــدد
بوليصة رقم ٣٣٩٩٥	مجهول	طــرد	١
« ١٣٣٦٩٩٨	«	«	١
« ٤٨٠٤٨٨٧	«	«	١
« ١٠٢٣٦٤	«	«	،
« ١٨١٤٣٣	«	«	١
« ٤٩٠٨٠٧٨	«	«	١
« ١٠٣٦٨١	«	«	١
« ٧٣٦٣٠	«	«	١
« ١٩٦٧٢	«	«	١
« ٧٠٠١١٨	«	«	١
« ١٥٨٩٨٣١	«	«	١
« ٣٢٣٦٨	«	«	١
« ٣٧٩٧٣	«	«	١
« ٣٢٣٦٨	«	«	١
« ٤٨١٨٩٧٨	«	«	١
« ٣١٢٤٥	«	«	١
« ٢٢٣٩٣٥	«	«	١
« ٢٩٨٦٣	«	«	١
« ١٨٠٤٠٨	«	«	١
« ٢٩٢٤٠٤	«	«	١
« ٢٩٨٦٤	«	«	١
« ٢٩٨٦٤	«	«	١
« ٢٨٠٩٤	«	«	١
« ٦٦٠٥٠	«	«	١
« ٨٩٥٢٦	«	«	١
« ٢١٧١١٠٩	«	«	١
« ١٨٧١٣٩٤	«	«	١
« ١٣١٧٢٢	«	«	١
« ١٨٧٠٥٩٦	«	«	١
« ١٨١٣٢٣	«	«	١
« ١٨٧١٤٣٩	«	«	١
« ٧٦٠٩٤	«	«	١
« ٩٥٠٣٠٥	«	«	١
« ٢١٧٩٨٦٩	«	«	١
« ١٥٥٣٣٣	«	«	١
« ٣٩٦٦٤٩٥	«	«	١
« ٣٩٦٦٤٩٤	«	«	١
« ٢٤٤٥٧٧٥	«	«	١
« ١٦٢٧٨٨٣	«	«	١
« ٣٧٥٣٤	«	«	١

الوثائــق ذات العلاقــة	النــوع	الوحـدة	العــدد
بوليصه رقم ٦١٩٤٦٩	مجهول	طــرد	١
« ٩٠٤٠٥٤	«	«	٤
« ٤٠٤٤٢٢٠	«	«	١
« ٣٧٨٢٦٦٩	«	«	١
« ٣٤١٦٤٦٨	«	«	١
« ٩٢٥٧٣٦	«	«	١
« ١٠٣٦٤٠٩	«	«	١
« ٢٩٥١٥	«	«	١
« ٢٤٤٩٤٥٧	«	«	١
« ٢٥٠٨٤٣٥	«	«	١
« ١٧٢٠٤٦٧	«	«	١
« ٢٥٤٦٦٩٥	«	«	١
« ٤٢٥١٧١	«	«	١
« ٢٥٤٣٣٦٨	«	«	١
« ١٠٠٠٦٥	«	«	١
« ١٧٧٠٢٨٢	«	«	١
« ١٩٧٢٧٠٩	«	«	١
« ٧٢١٤١	«	«	١
« ٢٤٨١٨١١	«	«	١
« ٧٨٨٩٢٥٤	«	«	١
« ٩٦٦٢٢٧٧	«	«	١
« ١٠٥٢٠٠	«	«	١
« ٦٣٧٢١٥	«	«	١
« ١٧٢٦٧٢١	«	«	١
« ١٢٥٩١٤	«	«	١
« ١٢١١١٨	«	«	١
« ٢٥٣٨٢٦٣	«	«	١
« ١٧١٩٦٣٩	«	«	١
« ١٧٢٢١٧٥	«	«	١
« ٢٠١٢٦٧	«	«	١
« ٨١٨٤٤٦٨	«	«	١
« ١٤٧٦٢٣٩	«	«	١
« ٦١٠٤٥١٩	«	«	١
« ٢٢٤٧٣	«	«	١
« ٢١٣٥٢٦١	«	«	١
« ٩٩٥٦	«	«	١
« ١٩٢٩٦٢٣	«	«	١
« ٣٩٨٨٩٩٩	«	«	١
« ٢٥٢١٩٠٩	«	«	١
« ٦٧٨٥	«	«	١

الوثائق ذات العلاقة	النوع	الوحدة	العدد
بوليصة رقم ١٥١٨٦٥٩	مجهول	طرد	١
« ١٠١٢٦٧٥	«	«	١
« ٧١٠٣٧٢	«	«	١
« ٩٣٥٥١٤	«	«	١
« ٥٤٤٨٠٥	«	«	١
« ٣٢٢٦١٧	«	«	١
« ١٢٣١٤٥	«	«	١
« ٨٧١٨١٨	«	«	١
« ١٧١٢٧٣٤	«	«	١
« ٨٣٩٦٨٤	«	«	١
« ١٨٣٠٤٢٩	«	«	١
« ٢٧٧٣٠٠٧	«	«	١
« ٩٥٢١٢٥	«	«	١
« ٤٣٠٣٢٢٥	«	«	١
« ٢٩٦٥٢٤٧	«	«	١
« ٨٥٦٩٩	«	«	١
« ١٧٧٤٩٥٤	«	«	١
« ٥٢١٦٥٩	«	«	١
« ٨٢٦٠٩٢	«	«	١
« ١٣٦١٣٩٨	«	«	١
« ٩٦٣٩٩٨	«	«	١
« ٥٢٧١٣	«	«	١
« ٢٦٧١٤٨	«	«	١
« ٢٠٣٨١٠٣	«	«	١
« ٢٠٣٢٨١٢	«	«	١
« ٢٧٨٥٤٢	«	«	١
« ٨٤٤٣٠٦٣	«	«	١
« ٨٧٩٤٨٢	«	«	١
« ٤٠٦٩٥٠٢	«	«	١
« ٤٠٦٩٥٠٢	«	«	١
« ٦٩١٦٦١٦	«	«	١
« ٦٣٧٨٨٦	«	«	١
« ٣٣٤٨١	«	«	١
« ١٦٣٨٢٩٧	«	«	١
« ٧٦٤٠٦١	«	«	١
« ٧٦٤٠٦١	«	«	١
« ١٠١٠١	«	«	١
« ٨١٤٤٦٢	«	«	١
« ٨٤٩٩	«	«	١
« ٢٥٠٥٢١٠	«	«	١



الوثائق ذات العلاقة	النوع	الوحدة	العدد
بوليصة رقم ٩٦٦٥٦٩١	مجهول	طرد	١
« ٦٥٤٦٠	«	«	١
« ٣٢٥٨٤٥١	«	«	١
« ٥٤٤٦٤١	«	«	١
« ١٩٠٦١٨٠	«	«	١
« ٣٨٧١٦	«	«	١
« ٨٤٠٧٧٦٦	«	«	١
« ١٧٨٥٣٧٩	«	«	١
« ٩٦٩١١٠	«	«	١
« ٥٧٧١	«	«	١
« ١٥٣١١٩٦	«	«	١
« ٧٩٤٧٥١	«	«	١
« ١٩٤٦٦٠٠	«	«	١
« ٤٠٠٤٥٨٦	«	«	١
« ٤٢٢٩٠	«	«	١
« ٣٣٤٨٠	«	«	١
« ٩٥٢٤٧٦	«	«	١
« ١٥٨٦٠	«	«	١
« ٦٩٥٩٨٨٠	«	«	١
« ١٧٨٣٣٠	«	«	١
« ٢٨٥٩٧٥١	«	«	١
« ٨٢٣١٣١	«	«	١
« ٥٤٦٧٢٢	«	«	١
« ٢٤١٧١٢	«	«	١
« ١٦٥٦٩٢	«	«	١
« ٧٩٥٧٣	«	«	١
« ٥٢٤٥٥٢٣	«	«	١
« ٣٥٦٦٦٣	«	«	١
« ١٥٥٠١١٤	«	«	١
« ٨٤٦٥٦٣	«	«	١
« ٧٦٩٢٨٤	«	«	١
« ١٣٦٥٨٧	«	«	١
« ١٠٠٦٤	«	«	١
« ٢٥٥٢٤	«	«	١
« ٨٢٧٣١٤	«	«	١
« ٦١٨١٦	«	«	١
« ٧٥٣٥٠٦٢	«	«	١
« ٧٩٥٦٩٠٨	«	«	١
« ٢٥٢٩٠٧٥	«	«	١
« ٢٢١٧٠١٧	«	«	١

الوثائــق ذات العلاقــة	النــوع	الوحــدة	العــدد
« ٢٩٢٣٩٥٩	مجهــول	طــرد	١
« ١٣٢١٣٧	«	«	١
« ١٩٨٠٢١٣	«	«	١
« ٤٢٧٤٩٢٣	«	«	١
« ١٦٨٠٦٧	«	«	١
« ١٨٧١٣٥١	«	«	١
« ٤٩٩٠٦٩	«	«	١
« ١١٢٧١٢	«	«	١
« ٧٥٩٧١	«	«	١
« ٧٥١٣١	«	«	١
« ٢١٠٢٣١	«	«	١
« ٩٨٣٩٧٠	«	«	١
« ٢٤٢١٩٨٥	«	«	١
« ٦٦٠٥١٥٣	«	«	١
« ٥٢٢٩٤٨٦	«	«	١
« ٥٢٢٩٤٦٨	«	«	١
« ٦١٠٨٩	«	«	١
« ١٠٣٤٩٩٩	«	«	١
طرد بلا رقم بوليصه يحتوي على مقاصات سجاد	«	«	١
« ٩٣٦٩٩٩	«	«	١
« ٩٣٦٩٠٦	«	«	١
« ٩٥١٥٦٤٠	«	«	١
« ٤٩٣٦٧	«	«	١
« ٨١٤٥٠٧	«	«	١
« ٣٨٤٣٨٦٣	«	«	١
« ١٢٧٦٩٦	«	«	١
« ٣١٦٥٦٣٨	«	«	١
« ٢٩٧٨٧	«	«	١
« ٢١٥٨٤	«	«	١
« ٣٢٣٨٣٧	«	«	١
« ٢٩٨٨٠٠٥	«	«	١
« ٩٥٦٦١٨٣	«	«	١
« ١١٦٢٦٩٧	«	«	١
« ٧٣٠٠٧٨	«	«	١
« ١٥٥٧٠٤	«	«	١
« ٣٦١١٥٦٤	«	«	١
« ٣٢٤٠٥	«	«	١
« ١٧٣٤٠١	«	«	١
« ١٦٢١٨٣٧	«	«	١

الوثائــق ذات العلاقــة	النــوع	الوحــدة	العــدد
بوليصة رقم ٢٦٦٦٣٩٢	مجهول	طــرد	١
« ٤٦١٤٢	«	«	١
« ٨٩١٥٢١	«	«	١
« ١٣٩١٨٣	«	«	١
« ٨١٧٦٨٦	«	«	١
« ٢٤٢٠٣٦٨	«	«	١
« ٤٢٥٤٥١	«	«	١
« ١٩٠١٩٠٤	«	«	١
« ٣١٢٥٣٧	«	«	١
« ٧٧١٧٩٩	«	«	١
« ٤١٥٩٧٦٠	«	١٢	١٢
« ٦٩١١٣٣٧	«	٢	٢
« ٧٤٨٣١٢٦	«	طــرد	١
« ١١٦٠٣٥	«	«	١
« ٤٥١٠٢	«	«	١
« ٧٢٩٠٢٤	«	«	١
« ٣٦٦٤٨٤٨	«	«	١
« ١٧٨٩٠	«	«	١
« ٦١٩٦٩٩٩	«	«	١
« ٥١٢٧١٥٣	«	٢	٢ (كرتون)
« ٤١٧٦٦٠٥	«	طــرد	١
« ١٨٥٤٨٦	«	«	١
« بلا رقم	«	١	١
« ٧٤٢١٠٣	«	طــرد	١
« ٤٩٧٨٧	«	«	١
« ٣٨٨٦٨٠١	«	«	١
« ٣٨٨٦٢٦	«	«	١
« ٦١٥٧٤	«	«	١
« ٠٠٦٩٦	«	«	١
« ٠٠٩١٤	«	٢	٢
« ٨٧١١٩٩	«	٢	٢
« ٢١٦٩٢	«	١	١
« ١٥٦١٣٤١	«	١	١
« ٧٥١١٣	«	١	١

اعــلان

استنادا الى البند الثاني من المادة (٥٥) مــن قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ٩٦٢ ، يعلن رئيس جمرك عمان عن بيع السيارة ذات الاوصاف التالية :

النوع مرسيدس ، رقم المحرك ٤٥٠٣٣٧٢ رقم الشاسي ٤٥٠٣٤٦٦ وذلك بعد مرورشهرمن تاريخ هذاالاعلان:

رئيس جمرك عمــان

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغييرات حاصلة في شركات عادية عامة

* اعلن بأن الشركه المساهمة الخصوصية المسماة شركه باصات بيت لقيا المساهمه المحدوده ومركزها القدس قد تأسست وتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (١١٤) بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٣ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة : شركة باصات بيت لقيا المساهمة المحدودة .

٢ – مركز الشركة : القدس .

٣ – غايات الشركة :
أ – تعاطي نقل الركاب وغيرهم بين مدينة رام الله وقرية بيت لقيا واية قرية اخرى على نفس الخط المذكور اعلاه اوحوله واي خط اوخطوط داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها تسمح به او بها السلطات المختصة .
ب – تعاطي كل ما هو من صالح النقل البري كالبضائع والبريد وغيرها .
جـ – تعاطي معاملات بيع وشراء واستملاك واستئجار ورهن سيارات الباص والنقل والتكسيات على مختلف انواعها وحجومها مما تقتضيه مصلحة الشركة وحاجاتها .
د – تعاطي معاملات بيع وشراء واستملاك ورهن الاسهم والسندات وغيرها واصدارها والتصرف بها حسب مقتضيات مصلحة الشركة وحاجاتها .

٤ – رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار مقسمة الى (١٠٠٠) سهم قيمة السهم الواحد خمسة دنانير .

٥ – اسماء مؤسسي الشركة وعدد اسهمهم :
أ – بكر خالد – ١٥٠ سهم
ب – سعيد حسن عبدالله – ١٠٠ سهم
جـ – محمد عيسى محمد – ١٠٠ سهم

٦ – مسؤولية الاعضاء : ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في رأسمال الشركة .

٧ – ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من ثلاثة اعضاء ينتخبهم المساهمون وفق احكام القانون ونظام الشركة الداخلي .

٩ – مدة الشركة : غير محدودة .

مراقب الشركات
علي المنداوي

* أعلن بان الهيئة العامة غير العادية للشركة المساهمة العمومية المسماة شركة مناجم الفوسفات الاردنية المساهمة المحدودة قد اتخذت قرارا في اجتماعها المنعقد بتاريخ ١٩٦٥/٨/١٩ باجراء تعديلات في النظام الداخلي للشركة على النحو التالي –

١ – يعدل نص المادة (٧) بحيث يصبح كما يلي –
« يتكون رأسمال الشركة الاسمي والمصرح به من ثلاثة ملايين دينار اردني مقسم الى ثلاثة ملايين سهم قيمة كل سهم دينار واحد » .

٢ – يعدل نص المادة (٤٦) بحيث يصبح كما يلي –
أ – يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من عشرة اعضاء خمسة منهم يمثلون الحكومة وينتخب الاعضاء الخمسة الاخرون من قبل الهيئة العامة للمساهمين فيما عدا الحكومة .
ب – تكون مدة مجلس الادارة ثلاث سنوات .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة اتحاد مواصلات قرى النعيمات المساهمة المحدودة ومركزها معان قد تأسست وتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (١١٣) بتاريخ ١٩٦٥/١٠/٢٧ حسب التفاصيل التالية / –

١ – اسم الشركة – شركة اتحاد مواصلات قرى النعيمات المساهمة المحدودة

٢ – مركز الشركة الرئيسي – معان

٣ – غايات الشركة – نقل الركاب والبضائع بين معان وقرى النعيمات فى الشراه .

٤ – راسمال الشركة – (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار اردني مقسوم الى الف سهم قيمة السهم الواحد خمسة دنانير .

٥ – اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم –

لااسم	عدد الاسهم
أ – الشيخ جراد بن غانم	٢٠ سهم
ب – فالح سليمان ابو ضحية	٢٠ سهم
جـ – هويمل محمد الشحاذه	٢٠ سهم
د – مبروك سلامه ابوشتات	٢٠ سهم
هـ – سند سبع سلمان	٢٠ سهم
و – ثاني علي المزهوز	٢٠ سهم
ز – قاسم محمد الفزعات	٢٠ سهم
ح – محمد علي البدهان	٢٠ سهم
ط – نهار حمد بن سبع	٢٠ سهم

٦ – مسؤولية الاعضاء – ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في راسمال الشركة .

٧ – ادارة الشركة – يتولى ادارة الشركة مدير او مديرين حسبما يتفق عليه المساهمين في الشركة في القرار الخاص الذى يضعونه لهذه الغاية .

٨ – مدة الشركة – غير محدودة .

مراقب الشركة
علي المنداوى

• اعلن بان الشركة العادية العامة المساة الشركة الاردنية لمواد البناء والتعهدات ومركزها اربد قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم(٩٤٩) بتاريخ ١٩٦٥/١٠/٢٦ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركه : الشركة الاردنية لمواد البناء والتعهدات .

٢ ـ اسماءالشركاءوجنسياتهم وعناوينهم
أ ـ جوزيف وديع الحاوي ـ اردني ـ اربد
ب ـ ميشيل حنا رزق ـ اردني ـ اربد
ج ـ عزالدين بركات الخطيب ـ اردني ـ اربد
د ـ صبحي محمد شعبان الخطيب ـ اردني ـ اربد

٣ ـ غايات الشركة : الاتجار بمواد البناء والادوات الكهربائية والتعهدات .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : اربـــد .

٥ ـ رأسمال الشركة : (١٢٠٠٠) اثني عشر الف دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركـــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : جوزيف وديع الحاوي ومشيل حنا رزق مجتمعين ومنفردين .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/١٠/٢٦ .

مراقب الشركات
علي المنداوي

• اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة مصانع الاردن للغزل والتريكو ومركزها عمـــان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجـــل الشركات العادية العامة تحت رقـــم (٩٦٠) بتاريخ ١٩٦٥/١١/١٥ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اســـم الشركة : شركة مصانع الاردن للغزل والتريكو

٢ ـ اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم :
أ ـ مهنا جريد الحراسيس ـ اردني عمان
ب ـ عبد المجيد جريد الحراسيس ـ اردني ـ الطفيلة
ج ـ علي جريد الحراسيس ـ اردني ـ عمان
د ـ عبد الكريم جريد الحراسيس ـ اردني ـ عمان
هـ ـ عبد الرحيم جريد الحراسيس ـ اردني ـ عمان

٣ ـ غايات الشركة : لف الخيوط واعمال التريكو

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمـــان

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار

٦ ـ مـــدة الشركة : غير محـــدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفـــوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها : مهنا جريدالحراسيس مدير الادارة والتوقيع وعلي جريدالحراسيس مدير المصنع والعمل والبيع والشراء .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/١١/١٥ .

مراقب الشركات
علي المنداوي

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية المساة شركة الشرق الاوسط للانشاءات المساهمة المحدودة ومركزها عمان قد تأسست وتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (١١١) تاريخ ١٩٦٥/١٠/٢٥ حسب التفاصيل التالية /ـ

١ ـ اسم الشركة ـ شركة الشرق الاوسط للانشاءات المساهمة المحدودة .

٢ ـ مركز الشركة الرئيسي ـ عمـــان .

٣ ـ غايات الشركة ـ

١ ـ ان تتعاقد من اجل القيام في انشاءات الطرق ، والمباني ، والسدود ، والاقنية ، واى شيء اخر له علاقه بالانشاءات وان تدخل في عقود وتعهدات تتعلق بالانشاءات من اى نوع كـــان .

٢ ـ ان تشتري او تستأجر او تبادل او تؤجر او تحصل بخلاف ذلك على اموال منقولة او غير منقولة او ايـــة حقوق او امتيازات تعتقد الشركة انها لازمة او ضرورية لاعمالها .

٣ ـ ان تشتري او تمتلك بوجه آخر وان تلتزم بجميع او ببعض اشغال واســـم وشهرة وموجودات اى شخص او محل تجاري او شركة تتعاطى او تنوي ان تتعاطى اى الاشغال المصرح لهذه الشركة القيام بها او التي يعتبر القيام بها مفيداً للشركة او مروجا لمصالحها او ان تمتلك اموالا ملائمـــة لاشغالها .

٤ ـ ان تحسن وتدير وتزرع وتعمر وتستبدل وتؤجر لقاء ايجارا او عوائد او حصة في الارباح وخلاف ذلك ، او ترهن او تبيع او تتصرف او تستثمر او تمنح رخصا وحقوقـــا وامتيازات اخرى بشأن جميع او بعض اموالها او حقوقها في نظر المقابل الذي تستنسبه .

٥ ـ ان تستثمر وتتصرف باموالها التي لا تحتاج اليهـــا في اعمال لاشغالها لقاء سندات مالية او بالكيفية التي تقررها مـــن حين الى آخر .

٦ ـ ان تقترض اى مال ضروري لاشغالها او يتعلق بها او تجمعه او تؤمن دفعه .

٧ ـ ان تشترك او تعقد اتفاقاً للاشتراك في الارباح مع اية شركة او محل تجاري او شخص يقوم او ينوي القيام باى شغل يقع ضمن غاياتهـــا او ان تتحد او تتعاون معه وان تمتلك وتتصرف وتتعامل باية اسهم او سندات مالية .

٨ ـ ان تقوم باية امور او اعمال اخرى تكون او قـــد تعتبر ضرورية لتنفيذ الغايات المذكورة اعلاه او اى منها .

٤ – رأسمال الشركة – (٢٠٠٠٠٠) مئتي الف دينـار مقسمه الى (٢٠٠٠٠) عشرين الف سهم قيمة السهم الواحد عشرة دنانير .

٥ – أسماء مؤسسي الشركة (ومقدار مساهمتهم)

الاســم	
الياس عيسى المعشر	٥١٪
بيتر بوشر واولاده	٤٩٪

٦ – مسؤولية الاعضاء – ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما اكتتب بـه كل منهم في رأسمال الشركة .

٧ – ادارة الشركة – بما ان هذه الشركة هي شركة مساهمة خصوصية و بما ان المساهمين هما اثنان فقط ، تدار الشركة من قبل المساهمين مجتمعين ويعتبروا مدراء لهذه الشركة ، ان المساهمين او من يمثلهما ، يمثلان الشركة ويوقعان عنها في كافة الامور المالية والاداريـة والقضائية ويبقى مفعول هذه المادة سارياً طالما ان عدد المساهمين لايتجاوز الاثنين.

٨ – مدة الشركة – غير محدودة .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة بقالة المدينة ومركزها القدس المنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٧٣٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/١/١١ قد اجرت التغييرات التالية –

١ – التغيير الحاصل في الشركاء

انسحب من الشركة – حنا جورج سحار

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء –

	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير	
		فلس	دينار
ا – سليم خليل الخراز	١٢٥٠ دينار	٦٦٧	١٦٦٦
ب – محمد صبري عبدربه	١٢٥٠ «	٦٦٧	١٦٦٦
ج – خريستو كنتسفيدس	١٢٥٠ «	٦٦٦	١٦٦٦

تاريخ التغييرات – ١٩٦٥/١٠/٢٠ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماه الشركة الاميركية اللبنانية للشحن المساهمة المحدودة قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصـاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقـم (٦٧) تاريخ ١٩٦٥/١١/١١ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اســم الشركة : الشركة الاميركية اللبنانية للشحن المساهمة المحدودة .

٢ – غايات الشركة : تعاطي الاعمال التجارية على اختلاف انواعها من استيراد وتصدير وملاحة ونقليات والوكالة التجارية (تمثيل الشركات والمؤسسات) والعمولة (قومسيون) وما يتفرع عنها جميعا . وللشركة ايضا ان تشتري وتستاجر وتتملك باي صورة اخرى وتبيع وتتفرغ وتؤجر باي صورة كانت وان تتعاطى عقود الرهن والاسترهان والتأمين العيني في جميع الاموال المنقولة وغير المنقولة من اي نوع ووصف كانت وفي جميع الحقوق العينية المتعلقة بها وان تعقد جميع العقود وتجري جميع المعاملات اللازمة لهذه الغاية .

٣ – مركز الشركة الرئيسي في الخارج: بـيروت

٤ – مركز الشركة الفرعي في الاردن : عمـان

٥ – اسم ممثل الشركة في الاردن : المحـامي عطية السالم

٦ – مقدار راسمال الشركة : ٢٥٠٫٠٠٠ (مئتين وخمسون الف ليره لبنانية مقسمة الى عشرة الاف سهم قيمة السهم الواحد خمس وعشرون ليرة لبنانية اي ما يعادل تسعة وعشرون الف واربعماية واثني عشر ديناراً اردنيا .

٧ – مـدة الشركة : خمس وسبعون سنة .

مراقب الشركـات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة المتجرة العربية ومركزها رام الله المنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٨٥١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٠ قد فسخت باتفاق جميع الشركاء .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة مصرى ونجار ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٧٤١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٢/٢٥ قد فسخت باتفاق جميع الشركاء :

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية المسماه شركة الانشاءات الهندسية المساهمة المحـدودة ومركزها عمان قد تأسست وتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمـة الخصوصية تحت رقم (١١٢) تاريخ ٢٧/١٠/١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية / —

١ — اسم الشركة — شركة الانشاءات الهندسية المساهمة المحدوده

٢ — مركز الشركة الرئيسي— عمان

٣ — غايات الشركة /

أ — القيام بجميع اشغال واعمال التعهدات والمقاولات الحكومية والاهلية وجميـع الاعمال الانشائية والهندسية والطرقات واعمال الاسفلت والتجارة .

ب — ان تشترى وتستاجر وتستبدل وتؤجر وتمتلك وتقتني على وجه اخر ولأية مصلحة او اية اراضي او ابنية او حقوق او امتيازات او رخص او ماكينات او آلات او سلع تجاريةوا اية اموال منقولة او غير منقولة او ملائمة لاشغال الشركة او لاى فرع من فروعها او دائرة مـن دوائرها او فيما يتعلق بذلك .

ج — ان تنشىء او تبني او تمدد او توسع او تستبدل اوتصون اية طرق اوارصفة او جسور او احواض او قفالات او حوانيت او معامل او ابنية او انشاءات او معدات او الات او ماكينات ضرورية او ملائمة لاشغال الشركة وان تمد بالمال اى محل او شخص او شركة تعينهم او تشترك معهم في بناء وانشاء او صيانة او استبدال اى الانشاءات المذكورة اعـلاه وان تشغل وتدير تلك الانشاءات وتشرف عليها وحدها او بالاشتراك مع الغير .

د — ان تقترض اى مال لاشغالهم اويتعلق بها او تجمعه او تؤمن دفعه .

هـ — ان تكتب وتاخذ وتشترى وتمتلك بوجه اخر اية اسهم او حقوق او سندات مالية لشركـة تتفق غاياتها جميعها او بعضها مع غايات هـذه الشركة او تقوم باى شغـل يمكن ان يفيدها مباشرة او غير مباشرة .

و — ان تقوم باعمال الوكلاء او السماسرة او الامناء بالنيابة عن اى شخص او محـل تجارى او شركة وان تتعهد بمقاولات فرعية وتنجزهـا وان تقوم ايضا باى عمل مـن اعمالها بواسطة وكلاء او سماسرة او مقاولين فرعيين او خلافهم .

ز — ان تقوم باية امور او اعمال اخرى تكون او قـد تعتبر ضرورية لتنفيذ هـذه الغايات المذكورة اعلاه او اى منها .

٤ — رأسمال الشركة (٣٥٠٠٠) خمسة وثلاثون الف دينـار مقسومة الى (٣٥٠٠) ثلاثة الآف وخمسماية سهم قيمة السهم الواحد عشرة دنانير .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم /

الاسـم	عدد الأسهم
شركة الاتحاد للابنية والمقاولات	٣٠٠ سهم
صالح قرمان	٣٠٠ «
سعيد الدقاق	٣٠٠ «
ابراهيم الدقاق	٣٠٠ «
سمية اميل موسى شاكر	٣٠٠ «
عز الدين الدقاق	٣٠٠ «
محمود وهبه	١٥٠ «

٦ — مسؤولية الاعضاء — ان مسؤولية الاعضاء محدوده بنسبة ما اكتتب به كل منهم في راسمال الشركة .

٧ — ادارة الشركة — يتولى ادارة الشركة مدير او مديرين حسبما يتفق عليه المساهمين في الشركـة في القرار الخاص الذى يضعونه لهذه الغاية .

٨ — مدة الشركة — غير محدوده .

مراقب الشركات
علي الهنداوى

• أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة سفريات الشرق الاوسط المنظمة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصـاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقـم (٩٥٠) بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٦٥ حسب التفاصيل التالية —:

١ — اسم الشركـة — شركة سفريات الشرق الاوسط المنظمة

٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهـم .
أ — عمران عباس عمرو — اردني — عمان
ب — الفرد حبيب موندو — اردني — عمان
ج — محمد سعيد عوض — « «
د — علي عبـد الرزاق — « «
هـ — محمد مصباح جمجوم — « «
و — جورج حبيب صفدي — « «
ز — جمعه عبد المعطي الكرد — اردني — عمان

٣ — غايات الشركة — نقل الركاب وامتعتهم داخل المملكة وخارجها

٤ — مركز الشركة — عمـان

٥ — مقدار رأسمال الشركة — (١١٥٢) الف ومائة واثنين وخمسون دينارا

٦ — مدة الشركـة — غير محـدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا — عمران عباس عمرو والفرد حبيب موندو مجتمعين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل — ٢٦/١٠/١٩٦٥ .

مراقب الشركـات
علي الهنداوي

• أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة يوسف محمد عابدين وشركاه ومركزها عمان قد تسجلت لـدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطـني في سجـل الشركات العادية العامة تحـت رقم (٩٥٥) بتاريخ ١٩٦٥/١١/٣ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة يوسف محمد عابدين وشركاه
٢ – اسـماء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم	:	أ – يوسف محمد عابدين – اردني – عمان ب – عثمان مصطفى ابو لـبن « « ج – طلعت عبد الجواد مرعي « «
٣ – غايات الشركة	:	الاتجار بمال القبان وبيع السجاير والتمباك بالجملة والمفرق .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمـان
٥ – مقدار راسمال الشركة	:	(٤٠٠٠) اربعة الاف دينار
٦ – مدة الشركة	:	غـير محـدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا :		اى اثنين من الشركاء
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٥/١١/٣ .

مراقب الشركـات
علي الهنداوي

• أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الشرق للتدفئة المركزية والادوات الصحية ومركزهـا عمـان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العاديةالعامة تحت رقم (٩٥٦) بتاريخ ١٩٦٥/١١/٤ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اسم الشركة	:	شركة الشرق للتدفئة المركزية والادوات الصحية
٢ – اسـماء الشركـاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ – عادل نجيب قبعين – اردني – عمان ب – عبد الغني خالد الحجيرى « « ج – جواد حمدي سكرية « «
٣ – غايات الشركة	:	الاتجار بمواد البناء والادوات الصحية والتدفئة المركزية والتجارة بوجه عام او اية اعمال اخرى يتفق عليها الشركاء .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمـان
٥ – مقدار راسمال الشركة	:	(١٦٠٠٠) ستة عشر الف دينار
٦ – مدة الشركة	:	غـير محـدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :		يتولى الشريكين عادل نجيب قبعين وعبد الغني خالـد الحجيرى مجتمعين بالتوقيع عن الشركة .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٥/١١/٤ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• أعلن بان الشركة العادية العامـة المسماة شركة ناصر ويوسف ناصر ومركزها اربد قـد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٥٨) بتاريخ ١٩٦٥/١١/٩ حسب التفاصيل التالية / –

١ – اسم الشركـة	–	شركة ناصر ويوسف ناصر
٢ – اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهـم		أ – ناصر سليم ناصر – اردني – اربد ب – يوسف سليم ناصر « «
٣ – غايات الشركـة	–	تجارة عامة لابيع بالجملة والمفرق
٤ – مركز الشركة الرئيس	–	اربـد
٥ – مقدار رأسمال الشركـة	–	(٢٥٠٠) الفين وخمسماية دينار
٦ – مدة الشركـة	–	خمسة عشر سنه
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا		ناصر سليم ناصر ويوسف سليم ناصر منفردان .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	–	١٩٦٥/١١/٩ .

مراقب الشركـات
علي الهنداوي

• أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة محمد حمدي ابو الذهب وشركاه ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجـل الشركات العادية العامـة تحت رقم (٩٥٢) بتاريخ ١٩٦٥/١١/٣ حسب التفاصيل التالية / –

١ – اسم الشركـة	–	شركة محمد حمدي ابو الذهب وشركاه
٢ – اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهـم		أ – محمد حمدي ابو الذهب – اردني – عمان ب – الحاجة دريه احمد عاشور – سورية – عمان
٣ – غايات الشركة	–	تعاطي كافـة انواع التجارة العامة وقبول وكالات للشركـات والاستيراد والتصدير .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	–	عمـان
٥ – مقدار رأسمال الشركة	–	(١٤٠٠٠) اربعة عشر الف دينار
٦ – مدة الشركـة	–	غير محـدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا		محمد حمدي ابو الذهب او من يفوض عنه خطيا .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	–	١٩٦٥/١١/٣ .

مراقب الشركـات
علي الهنداوي

* أعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماة الشركة العقارية الاردنية للتجارة والزراعة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٥٦) بتاريخ ١٩٦٥/١٠/٣١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة — الشركة العقارية الاردنية للتجارة والزراعة

٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم

آ — عبد القادر الحسن — محدود المسؤولية — اردني — اربد
ب — كمال عبد القادر الحسن — شريك عام — اردني — عمان
ج — رشاد الحسن — محدود المسؤولية — اردني — عمان
و — هيثم رشاد الحسن » » »

٣ — غايات الشركة — الاتجار والاستيراد والتصدير بالمواد الزراعية ومشتقاتها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي — عمان

٥ — مقدار راسمال الشركة — (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار

٦ — مدة الشركة — غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — كمال عبد القادر الحسن منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل — ١٩٦٥/١٠/٣١ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماة شركة احمد بدارو وشركاه ومركزها عمان المسجلة تحت رقم (٣٩) بتاريخ ١٩٦٥/١/١٠ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٨٢٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٥/٢/١٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء وصفات وجنسيات وعناوين الشركاء المنضمين : —
المنضم الى الشركة : اسماعيل محمود بدارو — محدود المسؤولية — اردني — عمان .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
احمد محمود بدارو	٢٠٠٠ دينار	١٣٤٠ دينار
رفعت سعيد الخيرى	٢٠٠٠ دينار	١٣٣٠ دينار
اسماعيل محمود بدارو	—	١٣٣٠ دينار

تاريخ التغييرات : ١٩٦٥/٩/١٣ .

مراقب الشركات
علي الهنداوى

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة باصات نعلين والقرى التسعة ومركزها رام الله قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٥٧) بتاريخ ١٩٦٥/١١/٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة — شركة باصات نعلين والقرى التسعة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم

أ — علي سعيد مصطفى — اردني — رام الله
ب — عبد سعيد مصطفى » »
ج — محمد علي ناصر » »
د — خليل سعادات عبد الجليل — اردني — قرى نعلين
هـ — لطفي مصطفى عبد الجليل » »
و — احمد مصطفى » »
ز — حسن عبد النبي » قبيا

٣ — غايات الشركة — تسيير خط باصات لنقل الركاب بين رام الله — بيت عور الفوقا — بيت عور التحتا — قريتابني حارث — دير قديس — نعلين — قبيا بدرس — شقبا — شبيتين وبالعكس واية خطوط اخرى يصرح لهم بالسير عليها وامتلاك الباصات والسيارات وقطعها واستيرادها والمتاجرة بها واستيراد وامتلاك جميع توابعها من زيوت والات وكراجات من جميع الانواع وامتلاك واستئجار الارض بقدر ما تحتاج اليه اعمال الشركة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي — رام الله

٥ — مقدار راسمال الشركة — (٦٠٠٠) ستة الاف دينار

٦ — مدة الشركة — غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — علي سعيد مصطفى وخليل سعادات عبد الجليل مجتمعين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل — ١٩٦٥/١١/٦ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

قرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء

الى المتهم : احمد سليمان مصطفى من الرمثاء وسكان الزرقاء عمره ١٤ سنة والموقوف في دار التوقيف والاعتقال بعمان من قبل مدعي عام الزرقاء بتاريخ ٨/٢٤/ ١٩٦٥ والفار منها بتاريخ ١٩٦٥/٨/٣١ .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال في الجريده الرسمية ، وذلك لرؤية القضية الجنائية رقم ٦٥/٤٣ جنايات الزرقـاء ، والتي اقامها ضدك الحق العام بتهمة سرقة المشتكي عبد المحسن سليمان خلافاً لاحكام المادة ٥ (٤٠٤) فقرة (١) ، وبدلالة المادة (٧٦) من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ وأمر بالقبض عليك . فعلى مأموري الضابطة العدلية القبض عليه وتسليمه الى القضاء وعلى كل من يعلم محل وجوده ان يخبر عنه ، واذا لم يسلم نفسه خلال عشرة ايام يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ويحرم من التصرف بها ، وكل تصرف او التزام قام به او تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا عملا باحكام الفقرتين ٣، ٤ من [illegible] (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية ، على ان يتم نشره حسب احكام الفقرتين ١، ٢ من المادة (٢٤٤) من [illegible] الأصول نفسه . وقد تعين يوم السبت ١٩٦٥/١٢/٤ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية هذه القضية . وعليه اعلن ذلك حسب الاصول صدر في ١٩٦٥/١١/٢ .

قرار

صادر من [illegible] صلح اريحا

الحق العام ضد : علي عراق الشامري من السعودية ومجهول الاقامة

لدى تدقيق بينة المشتكي فقد ثبت من افادته التي يقول فيها بأن الظنين قد نزل عنده في الفندق مدة يومين وطلب قائمة الحسابات ثم طلب جواز السفر وفي هذه الاثناء كان قد اعطى [illegible] المشتكي عشرة دنانير وبعد استلامه جواز سفره خطفها من يد المشتكي وركب سيارته رقم ٤٧٩٧ وولى هاربا وقد [illegible] هذه البينة بشهادة الشاهد الثاني الذي قال انه عندما سلم الظنين جواز سفره شاهده يخطف العشرة دنانير التي كانت [illegible] المشتكي .

واستنادا الى هذه البينة الغير متناقضة والتي قضت بها المحكمة وعملا باحكام المادة ٤٠٧ ع تقرر المحكمة حبس الظنين مدة ثلاثة اشهر والرسوم يحبس في حالة عدم دفع الرسوم يومين آخرين قرارا [illegible] غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف.

قرار امهال

صادر من محكمة بداية نابلس

لما لم يقبض على يوسف عبد القادر حسين من اهالي مخيم بلاطة المتهم بجرم [illegible] للمادة ٤٠٤ (٢) من قانون العقوبات ٦٠ فقد منح من جانب محكمة بداية نابلس مجددا عشرة ايام اعتبارا من [illegible] الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المده فيعد غير مطيع القانون ويسقط [illegible] الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة [illegible] قادرون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظيم هذا القرار عملا بالمادتين ٢٤٣ [illegible] قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١٩٦٥/١٠/٣٠

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات الزرقاء

الى المتهم الحدث محمد علي الرفاعي : من سكان الزرقاء سابقا ، ومجهول محل الاقامة حاليا والفار من وجه العدالة .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعـلان في الجريدة الرسمية ، وذلك لرؤية القضية الجنائية رقم ٦٥/٣٠ جنايات الزرقـاء ، والتي اقامها ضدك الحق العـام بتهمة سرقة مستودع المشتكي صالح عيد السوركي الكائن في حي البركة في الزرقاء ، خلافا لاحكام المادة (٤٠٤) من قانون العقوبات وآمر بالقبض عليك . فعلى مأموري الضابطة العدلية القبض عليه وتسليمة الى القضاء، وعلى كل من يعلم محل وجوده ان يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال عشرة ايام يعتبر فارا من وجه العدالة ، وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ويحرم من التصرف بها ، وكل تصرف او التزام قام به او تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا ، عملا باحكام الفقرتين ٣و٤ من المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية لسنة ١٩٦١ عـلى ان يتم نشره حسب احكـام الفقرتين ١، ٢ من المادة (٢٤٤) من قانون الاصول نفسه . وقد تعين يوم السبت ١٩٦٥/١١/٢٧ الساعة ٨ صباحا موعدا لرؤية هذه القضية ، وعليه اعلن ذلك حسب الاصول .

صدر في ١٩٦٥/١٠/٢٧

قرار امهـال

صادر عن محكمة الاستئناف بالقدس

الى المستأنف عليه : احمد محمد الحسيني (الملقب ابو الشيخ) من نابلس ومجهول محل الاقامة .

تقرر عملا بالمادة (٢٤٣) (٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لأجل تسليم نفسك الى السلطات القضائية للنظر بالاستئنـاف المقـدم ضدك من النائب العام بالقدس على قرار محكمة بداية نابلس الصادر في القضية الجنائية رقم ٦٥/١٦٥ المتضمن براءتك من تهمـة حيازة عقاقير خطرة خلافا للمادتين ٨و١٦ من قانون العقاقير الخطرة رقم ٥٥/١٠ فعلي افراد سلطـات الامن القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء ، وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه ان يخبر السلطات عنه . واذا لم يسلم نفسه الى القضاء خلال المدة المذكوره يعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة اي دعوى وكلا تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا . مع العلم ان هذا الاستئناف سينظر فيه يوم السبت الواقع في ١٩٦٥/١٢/١١ الساعة الثامنة والنصف صباحا .

قرار

قدمت النيابة العامة لدى المحاكم الجمركية الظنين شريف زيد الكيلاني متهمة اياه انه بتـاريخ ١٩٦٥/٥/١١ ضبط بحيازته اربعين اقة من التبغ الاحمر اي ما يعادل خمسين كغم مخالفا بذلك احكام قانون التبغ. وبالمحاكمة الجارية حضر ممثل النيابة السيد مروان خرفان ولم يحضر الظنين الذي جرى تبليغه بواسطة النشر بالجريدة الرسمية ، فتقرر اجراء محاكمته غيابيا . وبعد تلاوة لائحة الاتهام قدم المدعي العام بيناته المؤلفـة من المبرزين م/١ ، م/٢ وطلب الحكم على الظنين وفقا بما جاء بلائحة الاتهام . وبالنسبة للبينات التي قدمها المدعي العام والتي تثبت ارتكاب الظنين للجرم المسند اليه فقد تقرر عملا بالمادة (٣٢) من قانون التبغ مصادرة التبغ المضبوط وتغريم الظنين مبلغ سبعين ديناراً قرار غيابيـا قابلا للاعتراض والاستئناف:

قــرار

الحق العام ضد ١ – حسين عبد العزيز سليم وساكن الزرقاء عمره ٢٨ سنه

٢ – عمر ابراهيم عبد الفتاح ابو دقر – مجرم فار (صادر بحقه مذكرة احضار).

بعد الاطلاع على الاوراق التحقيقيه اقرر ادانة الظنين عمر ابراهيم عبد الفتاح بجريمة السرقه خلافا للماده ٤٠٦ من ق . ع وحبسه مدة سنه واحده وبما ان الضرر الذى نتج عن عمل الظنين تافه فاني اقرر عملابالماده٤٢٧ من ق . ع تخفيض العقوبه الى النصف بحث تصبح مدة / ستة اشهر مع تضمينه مبلغ دينارين واربعمائة فلس رســوم محاكمه يحبس عنها في حالة عدم الدفع خمسة ايــام .

قرارا غيابيا قابــلا للاعتراض والاستئناف

. ١٩٦٥/١٠/٢٥

قرار حكم

قرر مدعي عام اربد بقراره رقم ٤٠٦ تاريخ ٦٥/٧/٢٨ الظن على خالد عطا الله الرتعان من سوريا وعلى عبد المجيد سالم ابراهيم من سوريا الفارين من وجه العداله والمقرر اجراء محاكمتهــما غيابيا بحدود المادة ١٧٣ من قــانون العقوبات لارتكابهما جريمة عرض الرشوة .

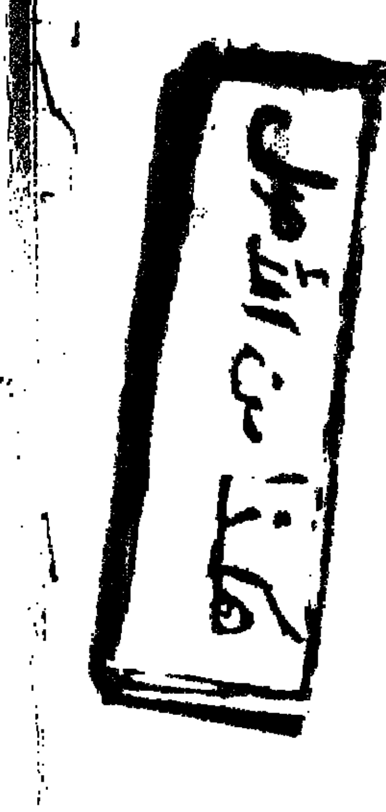
بالمحاكمة الجارية بغياب الظنينينالمقرر اجراء محاكمتهما غياباً ابرز المدعي العام دينارين اردنيين وخمسة وعشرين ليره وخمسة وسبعين غرشاً سورياً داخل المظروف مبرز ن/١ وقدم شهادة النقيب عبد السلام سلامه قائد مخفر كفر سوم وشهادة الدركي صالح سليمان .

بتدقيق هذه البينات قنعت المحكمة منها ان الظنينين احدهما خالد عطا الله دخل الى الاردن منسوريا مع اشخاص اخرين ومعهما خمسة بهائم محملة بالحنطة واثناء مقابلتهم لقائــد المخفر والشرطي المذكورين عرض على الشرطي صالح سليمان الليرات السورية لكي يتركاه هو وجماعته وبعد ذلك قدم من الاردن الى سوريا الظنين الثاني عبد المجيد ســالم ومعه اشخاص اخرين وبهائم محملة بالسكر وعند مقابلته للدركي صالح سليمان عرض عليه الدينارين الاردنيين المبرزة لكي يتركه هو وجماعته .

هذه الوقائع التي قام بها الظنينان تشكل جريمة عرض الرشوة على رجال الامن لكي يمتنعوا عن القيام بواجبات وظيفتهم ولم يلاق هذا العرض قبولا ؛

خلافاً لاحكام المادة ١٧٣ من قانون العقوبات، ولا بد من الذكر هنا ان رجال الامنلم يقدموا الظنينين عارضي الرشوة الى التحقيق بداعي هربهم .

لهذا اقرر ادانة الظنينين بالجريمة المسندة اليهما وحبس كلمنهما عملا بالمادة ١٦٣ من قانون العقوبات ثلاثة اشهر وتغريمه عشرة دنانير وتضمين كل منهمادينار ومايتي فلس محاكمه واقرر مصادرة الدراهم المضبوطة لحساب الخزينة قراراً غيابياً صدر قابلا للاعتراض والاستئناف ١٩٦٥/٩/٢٠ .



اعــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه محمود محمد عمر المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحــد اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعــلام الحكم رقم ٢٢٨ لسنة ٦٣ تاريخ ١٩٦٣/٥/١٢ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٨ دنانير و ٩٠٠ فلس الى المحكوم له صندوق الخزين فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعــد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه محمد حسن ذيب المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا مــن تاريخ نشر هــذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٨٠٣ تاريخ ١٩٦٢/٢/١٠ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٩٣٥ دينار و ٦٣٣ فلس الى المحكوم له النائب العام فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حــكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمه قانونا بحقك .

اعــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه سامي بدر هنداوي المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحــد اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٨٠٣ تاريخ ١٩٦٢/٢/١٠ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٩٣٥ دينار و ٦٣٣ فلس الى المحكوم له النائب العام فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه خليل بدران قموه المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في عضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هــذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحــكم رقم ٦٠ تــاريخ ١٩٦١/٩/١٩الصادر عن محــكمة بداية عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٩٠ دينار و ٧٥٩ فلس الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عــن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه حامد اسعد محمد حبايب المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٨٧٣ لسنة ٦٤ تاريخ ١٩٦٤/٣/١٩ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٣٢ دينار و ٩٠٩ فلس الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عـــن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمه قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه خالد حسين احمد المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٤١٤٧ لسنة ٦٤ تاريخ ١٩٦٥/٣/٣٠ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ١٤ دينار و٢٤٥ فلس الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمه قانونا بحقك .

اعلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه معين يوسف عساف المجهول محل الاقامه .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنيفذ اعلام الحكم رقم ٦٥/٣١٨٥ تاريخ ١٩٦٥/١٠/١٧ الصادر من محكمة صلح عمـــان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٥٠ دينار و ٩٦٥ فلس الى المحكوم له النائب العام فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حـــكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة بحقك .

اعـــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه كمال احمد بورنو المجهول محل الاقامه .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم ٦٥/٢٨٢٥ تاريخ ١٩٦٦/١١/١٩ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٣٧ دينار و ٨٢٤ فلس الى المحكوم له النائب العام فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه عصام احمد صدقي الجندي المجهول محل الاقامه .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٦٤/٣٦٠٥/ تاريخ ١٩٦٣/١/٣١ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٢٠ دينار الى المحكوم له النائب العام فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة بحقك .

اعـــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه خلف احمد العيد المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ١١١٨ تاريخ ١٩٦٥/٤/٦ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفـــع مبلغ دينار و٤٦ فلس الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعـــلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفذية اللازمه قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه عبد المجيد عيد قاسم المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ١٨٠٣ تاريخ ١٩٥٥/٩/٢٨ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٦٢ دينار و ٧٨٠ فلس الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذيه قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه أحمد صالح خلف الظاهر من سوريا المجهول محل الأقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٥٧/٦٤٣ تاريخ ١٩٥٧/٥/٩ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ دينار و١٧٥ فلس الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذيه اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه عبد القادر شومان المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٢٧٠٢ تاريخ ١٩٥٨/١١/٢٦ الصادر من محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٣٥ و٩١٨ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه ساري سلامه الربضي المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا اعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٢٠٧٣ /٥٨ تاريخ ١٩٥٨/١١/٢٦ الصادر من محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ دينارا و فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه محمد شرارة المجهول محل الاقامة ،

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ١١٣١ لسنة ٩٦٣ تاريخ ٢٢ /١٢/١٩٦٤ الصادر من محكمة بداية عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ١٨٤٧ دينار و ٥٤٥ فلسا الى المحكوم له خزينة الدولة فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر من دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليها جورجيت تبعين المجهولة محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضري لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكني من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٤٦١/تاريخ ١٩٥٩/٥/٢٠ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٢٥ دينار و ١٨٠ فلسا الى المحكوم له النائب العام . فان لم تحضري خلال المدة المذكورة تعدو ممتنعة عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه محمود المعايطة المجهول محل الاقامه .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٢٦٨١ لسنة ٦٤ تاريخ ١٩٦٥/١/٢٦ الصادر عن محكمة صلح عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ١٠ دنانير و ٦٥٠ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة . فالم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة اخبار قرار حبس

صادرة من دائرة اجراء اربد

الى المدين سليمان علي البابر من سحم الكفارات مجهول محل الاقامة .

تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٦٥/١٠/٢٤ الصادرة بحقي من دائره اربد اجراء في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن صندوق الخزينة .

ورقة اخبار قرار حبس

صادرة من دائرة اجراء اربد

الى المدين خليل ابراهيم حسن الرفاعي — مجهول محل الاقامة .

تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٦٥/١٠/٢٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء اربد في القضية المتكونة ضدي لصالح الدائن الخزينة .

ورقة اخبار مدين

صادرة من دائرة اجراء نابلس

الى المحكوم عليه حسني محمد محمود قاسم من النور المتجولين والان مجهول مكان الاقامة .

ابلغك بأن رئاسة اجراء نابلس قررت حبسك لمدة ثلاثة ايام لعدم دفعك مبلغ ١ دينار لصندوق الخزينة ، فاذا لم تدفع الدين المطلوب او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة الخامسة من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغه اليك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

اخبار

صادر من دائرة اجراء نابلس

الي المحكوم عليه محمد زهدي سليمان غزاله من طولكرم والان مجهول الاقامة .

بموجب الحكم الصادر ضدك من محكمة بداية نابلس بالقضيه الحقوقية ٦٤/١١٠ بتاريخ ٦٥/٩/٣٠ لصالح النائب العام ابلغك انه يجب عليك ان تدفع خلال ثلاثون يوما من تاريخ نشر هذا الاخبار مبلغ ٢١٢ دينار و٤٣٠ فلس فاذا انقضت المدة المذكورة ولم تؤد الدين المطلوب او تبين تسوية لتأديته ، تجرى بحقك المعاملة القانونية :



مذكرة دعوه

صادرة من محكمة حقوق بداية القدس

الى المدعى عليه: راتب حافظ الصادق – مدير ايتام السلط سابقاً – ومجهول مكان الاقامة.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية القدس يوم الثلاثاء الواقع ٢١/١٢/٦٥ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك مدعى عام القدس فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

مذكرة دعوه

صادرة من محكمة حقوق صلح الخليل

الى المدعى عليه: عبد ربه عبدالله محسن شحاده سعيد قضاء الخليل

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح الخليل يوم الثلاثاء الواقع ٣٠/١١/٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر فيالدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالقدس بالاضافة لوظيفته بواسطة مدعي عام الخليل فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً

مذكرة دعوه

صادره من محكمة الحقوق بعمان

الى المدعى عليه: عبد الكريم علي محمد القنش من قرية البصه ومجهول محل الاقامه حالياً.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ٢٤/١١/٩٦٥الساعه ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

مذكرة دعوة

صادرة من محكمه حقوق صلح اربد

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته محمد صالح عواد مدعي عمان ومجهول محل الاقامه الآن.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ١٤/١١/٩٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح اربد

المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته شوشه خلف من المفرق ومجهول محل الاقامه الآن.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ١٤/١١/٩٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح اربد

الى المدعى عليه حسين القريطي من ام العظام التابعة الرمثا ومجهول محل الاقامه الآن.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ١٤/١١/٩٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجرى محاكمتك غيابياً.

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح اربد

الى المدعى عليه هشام عبدالله من اربد ومجهول محل الاقامه الان.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ١٤/١١/٩٦٥ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

اعلام جزائي

صادر من محكمة الزرقاء

المدعي الحق العام:

المطلوب تبليغه احمد عبد القادر محمد – عمان سلطة المياه المركزية.

تاريخ ١٧/٧/١٩٦٥.

اصدق على وقوع تبليغ الاعلام المحرر اعلاه الى المحكوم عليــه.

اعلام جزائي

صادر عن محكمة المفرق

المدعي الحق العام:

المطلوب تبليغه محمد امين عبد السلام من عمان.

تاريخ ١١/٥/١٩٦٥

المبلغ المطلوب ٥ دنانير و ٢٥٠ فلس.

اصدق على وقوع تبليغ الاعلام المحرر اعلاه الى المحكوم عليــه.

مذكرة دعوه

صادرة من محكمة حقوق بداية القدس

الى المدعى عليه: راتب حافظ الصادق — مدير ايتام السلط سابقاً — ومجهول مكان الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية القدس يوم الثلاثاء الواقع ٦٥/١٢/٢١ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك مدعى عام القدس فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكتك غيابياً .

مذكرة دعوه

صادرة من محكمة حقوق صلح الخليل

الى المدعى عليه : عبد ربه عبدالله محسن شحاده سعيد قضاء الخليل

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح الخليل يوم الثلاثاء الواقع ٦٥/١١/٣٠ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالقدس بالاضافة لوظيفته بواسطة مدعي عام الخليل فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً

مذكرة دعوه

صادره من محكمة الحقوق بعمان

الى المدعى عليه: عبد الكريم علي محمد الفنش من قرية البصه ومجهول محل الاقامه حالياً.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ٩٦٥/١١/٢٤ الساعه ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمه حقوق صلح اربد

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته محمد صالح عواد مدعي عمان ومجهول محل الاقامه الآن.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ٩٦٥/١١/١٤ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح اربد

المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته شوشه خليف من المفرق ومجهول محل الاقامه الآن.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ٩٦٥/١١/١٤ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح اربد

الى المدعى عليه حسين القريطى من ام العظام التابعة الرمثا ومجهول محل الاقامه الآن.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ٩٦٥/١١/١٤ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجرى محاكتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح اربد

الى المدعى عليه هشام عبدالله من اربد ومجهول محل الاقامه الان .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاحد الواقع ٩٦٥/١١/١٤ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

اعـلام جزائي

صادر من محكمة الزرقاء

المدعي الحق العام :

المطلوب تبليغه احمد عبد القادر محمد — عمان سلطة المياه المركزية .

تاريخ ١٩٦٥/٧/١٧ .

اصدق على وقوع تبليغ الاعلام المحرر اعلاه الى المحكوم عليـــه .

اعلام جزائي

صادر عن محكمة المفرق

المدعي الحق العام :

المطلوب تبليغه محمد امين عبد السلام من عمان .

تاريخ ١٩٦٥/٥/١١

المبلغ المطلوب ٥ دنانير و ٢٥٠ فلس .

اصدق على وقوع تبليغ الاعلام المحرر اعلاه الى المحكوم عليـــه .

خلاصة احكام جزائيه

اسم المحكوم عليه	البلدة	تاريخ الحكم	نوع الجرم	قيمة الحكم فلس	قيمة الحكم دينار
محمد توفيق كمال	عمان	٦٥/٤/٢٧	سير	٢٥٠	٥
شفيق محمد علي ابو عياش	«	٦٥/٤/٢٧	«	٢٥٠	٥
محمد امين عبد السلام	«	٦٥/٥/١١	«	٢٥٠	٥
روبين عبد القادر احمد	رام الله	٦٥/٥/٢٧	«	٢٥٠	٥
احمد خليل احمد	عمان	٦٥/٥/١٣	«	٢٥٠	٥
عبد الرزاق سالم	«	٦٥/٦/٢٢	«	٢٥٠	٥
علي عباس محمود	الخالدية	٦٥/٨/١٧	«	٢٥٠	٥
عايد يوسف الصمادي	عمان	٦٥/٧/٢٨	«	٢٥٠	٥
حسين صالح طالب	«	٦٥/٧/٦	«	٢٥٠	٥
يوسف زايد عقله	المفرق	٦٥/٧/٢٥	صحه	١٠٠	١
عدنان فتوح حسن	عمان	٦٥/٧/٢٠	سير	٢٥٠	٥
خميس خالد ارحيل	«	٦٥/٧/٢٠	«	٢٥٠	٥
عز الدين ذياب	المفرق	٦٥/٦/٢٧	«	١٠٠	١
احمد سلامه الخالد	«	٦٥/٧/٢٦	مخالفة ذبح	٢٥٠	٥
عايد صالح احمد	«	٦٥/٦/٢٦	صحه	١٠٠	١
عبد الكريم حسن الترك	«	٦٥/٦/٢٧	«	١٠٠	١
حلمي خليل حسين	«	٦٥/٧/٢٨	سير	٢٥٠	٥
محمد سعدي صبحي جابر	نابلس	٦٥/٩/٢٣	«	٢٥٠	٥
نور الدين ابراهيم	الزرقاء	٦٥/٧/١٤	«	٢٥٠	٥
محمد عقله كساب	المفرق	٦٥/٩/١٢	صحه	١٠٠	١
شهاب احمد جبر	عراقي	٦٥/٨/١٧	سير	٢٥٠	٥
ابراهيم محمد سلامه	المفرق	٦٥/٨/١٨	صحه	١٠٠	١
ابراهيم علي حسين	نابلس	٦٥/٤/١٤	سير	٢٥٠	٥
احمد حسين محمد ابو هويدي	الغور	٦٥/٩/٧	«	٢٥٠	٥
ابراهيم روبين طوطح	عمان	٦٥/٩/١٤	«	٢٥٠	٥
امين روبين طوطح	«	٦٥/٩/٧	«	٢٥٠	٥

احكام جزائية غيابية

صادرة عن محكمة امانة العاصمة

اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم فلس	خلاصة الحكم دينار	ملاحظات
محمد ذيب صالح	سير	٢٥٠	٥	عمان
محمود محمد حسن	«	٢٥٠	٥	«
محمد مبارك مرزوق	«	٢٥٠	٥	«
محمد مبارك الشوابكه	«	٢٥٠	٥	«
كمال مصطفى حسن	«	٢٥٠	٥	«
عز الدين عبد الله خليفة	«	٢٥٠	٥	«
عيد عبد الفتاح حسان	«	٢٥٠	٥	«
خليل ابراهيم ابو معيد	«	٢٥٠	٥	«
محمد عبد الحميد هندي	«	٢٥٠	٥	«
عبد الحميد ابراهيم	«	٢٥٠	٥	«
سعد فوزي الاسد	«	٢٥٠	٥	«
محمد سليمان الشهواني	«	٢٥٠	٥	«
محمد خيري احمد	«	٢٥٠	٥	«
عبد الكريم مفضي	«	٢٥٠	٥	«
وحيد علي المصري	«	٢٥٠	٥	«
محمد موسى سليم	«	٢٥٠	٥	«
مروان نور الدين	«	٢٥٠	٥	«
ريمون اندريـــا	«	٢٥٠	٥	«
ريمون اندريـــا	«	٢٥٠	٥	«
محمد محمود العجوري	«	٢٥٠	٥	«
فيدس الغفوان ابو غطاس	«	٢٥٠	٥	«
جبرائيل عيسى	«	٢٥٠	٥	«
نظير عارف صالح	«	٢٥٠	٥	«
نهاد ابراهيم هلال	«	٢٥٠	٥	«
بيتر خليل خوري	«	٢٥٠	٥	«
عمر سلامه الحديد	«	٢٥٠	٥	«
نيشان بليان	«	٢٥٠	٥	«
احمد عبد العزيز	«	٢٥٠	٥	«
سليم طه ديوطه	«	٢٥٠	٥	«
محمد احمد محمود ابو حسن	«	٢٥٠	٥	«
عبد الجواد معوض فاروق	«	٢٥٠	٥	«
اسحق رشاد خورشيد	«	٢٥٠	٥	«
عبد الرحمن شعبان	«	٢٥٠	٥	«
محمد سليم رشيد	«	٢٥٠	٥	«
محمد خير يوسف	«	٢٥٠	٥	«
بشير سعيد حلوقه	«	٢٥٠	٥	«

اسـم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
احمد محمد علي عقله	سير	٢٥٠	٥	عمـــان
الياس جريس الشماوي	«	٢٥٠	٥	«
نصر الدين عبد الرؤوف	«	٢٥٠	٥	«
حسان زكريا	«	٢٥٠	٥	«
بيير سجورين	«	٢٥٠	٥	«
فوزي احمد محمود	«	٢٥٠	٥	«
يوسف العبادي	امراض حيوانية	٢٥٠	٥	«
حسن عبد الله الزعبي	عوائق	٢٥٠	٥	«
حافظ حسن الزاغه	«	٢٥٠	٥	«
فايز ربيع ابو ركب	«	٢٥٠	٥	«
عبد القادر فارس الجوهري	سير	٢٥٠	٥	«
محمد ابراهيم داود	«	٢٥٠	٥	«
الدكتور منيب عماري	«	٢٥٠	٥	«
نخله متري سلامه	«	٢٥٠	٥	«
زكي صليب ابراهيم صليبا	«	٢٥٠	٥	«
صبحي عبد السلام	«	٢٥٠	٥	«
شحاده عبد الرزاق	«	٢٥٠	٥	«
بهاء صبحي حمدو الحمصي	«	٢٥٠	٥	«
يوسف حنا جبر	«	٢٥٠	٥	«
عبد الكريم محمد خماه	«	٢٥٠	٥	«
اسماعيل الكيلاني	«	٢٥٠	٥	«
درويش جورج مفيد	«	٢٥٠	٥	«
داود محمد سلمان	«	٢٥٠	٥	«
بشير الاعرج	«	٢٥٠	٥	«
رفعت مفضي حمدان	«	٢٥٠	٥	«
كامل محمد امين	«	٢٥٠	٥	«
صبحي سعيد درويش	«	٢٥٠	٥	«
الدكتور منيب عماري	«	٢٥٠	٥	«
الشيخ مشعل جميل	«	٢٥٠	٥	«
محمد نظمي	«	٢٥٠	٥	«
محمد يعقوب صالح	«	٢٥٠	٥	«
عيد عبد الفتاح حسان	«	٢٥٠	٥	«
سامح اسحق فرح	«	٢٥٠	٥	«
عوده سعيد احمد	«	٢٥٠	٥	«
حسان عيسى السرحي	«	٢٥٠	٥	«
الدكتور فايز احمد الزعبي	«	٢٥٠	٥	«
تيسير عبد الكريم علي	«	٢٥٠	٥	«
عرفه سعيد يوسف	«	٢٥٠	٥	«
علي حسن ابو حسان	«	٢٥٠	٥	«
جو متري تيونارد	«	٢٥٠	٥	«

اسـم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
احمد حسين براوي	سـير	٢٥٠	٥	عمـــان
ابراهيم سليمان ابو هيام	«	٢٥٠	٥	«
علي عيد فلاح	«	٢٥٠	٥	«
صباح محمد عواد	«	٢٥٠	٥	«
احمد ابراهيم حسن	«	٢٥٠	٥	«
احمد فوزي البيات	«	٢٥٠	٥	«
حسين يوسف رمانه	«	٢٥٠	٥	«
جورج ارين	«	٣٥٠	٥	«
علي اسماعيـل	«	٢٥٠	٥	«
عمر ابراهيم احمد	«	٢٥٠	٥	«
موسى صالح عبد الله	«	٢٥٠	٥	«
علي صالح عبد الله	«	٢٥٠	٥	«
عبد الفتاح عيسد	«	٢٥٠	٥	«
عبد الجبار نمر ابو زينه	«	٢٥٠	٥	«
خليل عايد سالم	«	٢٥٠	٥	«
محمد راتب قبلان	«	٢٥٠	٥	«
سالم حسن سليم	«	٢٥٠	٥	«
جوده اسحق جميعان	«	٢٥٠	٥	«
حسين عبد الرحيم حسين	«	٢٥٠	٥	«
عقل علي القيسي	«	٢٥٠	٥	«
هاكوب فوكجيان	«	٢٥٠	٥	«
سالم عيد سالم	«	٢٥٠	٥	«
ادوارد ابراهيم مسعد	«	٢٥٠	٥	«
جميل الخطيب	«	٢٥٠	٥	«
محمد يوسف محمد حسن	«	٢٥٠	٥	«
جمال عزيز الحسيني	«	٢٥٠	٥	«
عبد الله احمد توفيق	«	٢٥٠	٥	«
شامخ عبد ربه صالح	«	٢٥٠	٥	«
صفوان محمد الحسيني	«	٢٥٠	٥	«
الدكتور تيسير محمد اسعد	«	٢٥٠	٥	«
محمد عبد الغني يوسف	«	٢٥٠	٥	«
محمود حسين ابو طوق	«	٢٥٠	٥	«
اسحق محمد حمدان	«	٢٥٠	٥	«
اسكندر داود نسيبه	«	٢٥٠	٥	«
خلف مسلم عماري	«	٢٥٠	٥	«
عبد الله توفيق عبد الله	«	٢٥٠	٥	«
محمد يوسف مصطفى	«	٢٥٠	٥	«
محمد خليل محمد المصاروه	«	٢٥٠	٥	«
فوزي محمد لوري	«	٢٥٠	٥	«
ميخائيل حزبون	«	٢٥٠	٥	«

اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
ابديل آغل سلان	سير	٢٥٠	٥	عمـان
غالب محمود حموده	«	٢٥٠	٥	«
سليم محمد ابو راجوح	«	٢٥٠	٥	«
يوسف مصطفى جبر	«	٢٥٠	٥	«
عبد الكريم العطيه	«	٢٥٠	٥	«
خليل صليبا	«	٢٥٠	٥	«
الياس اسكندر حبيب	«	٢٥٠	٥	«
حسين محمد حسن	«	٢٥٠	٥	«
حنا سليم بدو	«	٢٥٠	٥	«
نظير عارف صالح الصوالحه	«	٢٥٠	٥	«
الدكتور محمد الغزاوي	«	٢٥٠	٥	«
خميس احمد سرحان	«	٢٥٠	٥	«
عبد البديع حمام	«	٢٥٠	٥	«
الدكتور احمد عيسى القضماني	«	٢٥٠	٥	«
انطون صليبا	«	٢٥٠	٥	«
حسن سويلم العماره	«	٢٥٠	٥	«
محمد ابراهيم عولي	«	٢٥٠	٥	«
سليم عز الدين كمال	«	٢٥٠	٥	«
داود عارف كمال	«	٢٥٠	٥	«
هاري رونسون	«	٢٥٠	٥	«
كامل احمد طهبوب	«	٢٥٠	٥	«
هاري جورج فارس	«	٢٥٠	٥	«
مصطفى محي الدين الحوراني	«	٢٥٠	٥	«
ذيب عبدالله عبد الحميد	«	٢٥٠	٥	«
داود زياده سالم	«	٢٥٠	٥	«
صبحي محمد عويجان	«	٢٥٠	٥	«
هاني ابراهيم العبادين	«	٢٥٠	٥	«
يونس خير الدين	«	٢٥٠	٥	«
ابراهيم عبد الرحيم شاهين	«	٢٥٠	٥	«
الحاج علي ضالح فتوح	«	٢٥٠	٥	«
محمد خير عبد الجواد الشويكي	«	٢٥٠	٥	«
محمد حسين علي	«	٢٥٠	٥	«
مفلح العوده الله	«	٢٥٠	٥	«
فتحي القاروط	«	٢٥٠	٥	«
رسميه سعد عبد القادر	«	٢٥٠	٥	«
خلف القطان حجازي	«	٢٥٠	٥	«
عمر سليم درويش	«	٢٥٠	٥	«
سنباط حايو	«	٢٥٠	٥	«
شعبان احمد محمود	«	٢٥٠	٥	«
سليمان يوسف داود	«	٢٥٠	٥	«

اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
احمد يوسف سعيد	سير	٢٥٠	٥	عـان
محمد عيسى غريب	«	٢٥٠	٥	«
عبد الرحمن اللبابيدى	«	٢٥٠	٥	«
عبد الرحمن عبود حمزه	«	٢٥٠	٥	«
حسن ماضى ياسين	«	٢٥٠	٥	«
محمد فؤاد حسن	«	٢٥٠	٥	«
هشام عبد الجليل البرقه	«	٢٥٠	٥	«
محمد يوسف سعيد	«	٢٥٠	٥	«
ساري سلامه الربضي	«	٢٥٠	٥	«
عبد الرحمن ابراهيم محمد	«	٢٥٠	٥	«
فيلان ضفال	«	٢٥٠	٥	«
كامل احمد طهبوب	«	٢٥٠	٥	«
فاروق خليل طوقان	«	٢٥٠	٥	«
نافع حيدر الداودي	«	٢٥٠	٥	«
احمد علي النابلسي	«	٢٥٠	٥	«
عبد عبد الفتاح حسان	«	٢٥٠	٥	«
عبدالله عقيل حداد	«	٢٥٠	٥	«
شوقي جريس كرادشه	«	٢٥٠	٥	«
راتب خليل ابو عيسى	«	٢٥٠	٥	«
بشاره حنانيا الخوري	«	٢٥٠	٥	«
محمد سعيد زكي طوقان	«	٢٥٠	٥	«
حمد رسلان احمد طريطه	«	٢٥٠	٥	«
يوسف كتاني	«	٢٥٠	٥	«
علي حسين عطاالله	«	٢٥٠	٥	«
انطون امين سعد	«	٢٥٠	٥	«
برهان حلمي عبد الهادي	«	٢٥٠	٥	«
جابر موسى نصار	«	٢٥٠	٥	«
حامد صابر الصباغ	«	٢٥٠	٥	«
سليمان سلامه محمد القريوتي	«	٢٥٠	٥	«
جميل درويش الحسيني	«	٢٥٠	٥	«
محمود محمد ارزيق	«	٢٥٠	٥	«
سليم خير اسعد	«	٢٥٠	٥	«
الدكتور كامل يوسف حجال	«	٢٥٠	٥	«
صادق محمد الشنار	«	٢٥٠	٥	«
نقولا عطا الله	«	٢٥٠	٥	«
محمد احمد اسعد	«	٢٥٠	٥	«
حسين جميل عوده	«	٢٥٠	٥	«
حسن اسماعيل الحارس	«	٢٥٠	٥	«
حسني عبد الفتاح	«	٢٥٠	٥	«
جميل حسن	«	٢٥٠	٥	«

اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
سامي سليم القسوس	سير	٢٥٠	٥	عمان
نمر ناصر رزق حتر	«	٢٥٠	٥	«
فهاد جورج خوري	«	٢٥٠	٥	«
حسن البيطار	«	٢٥٠	٥	«
محمد حسن البلبيسي	«	٢٥٠	٥	«
شحاده ابراهيم خليل	«	٢٥٠	٥	«
عواد عوض سالم	«	٢٥٠	٥	«
الحاج حمدي حبيبه	«	٢٥٠	٥	«
السيده ليديا خوري	«	٢٥٠	٥	«
فؤاد توفيق اللاذقاني	«	٢٥٠	٥	«
فاروق محمد الجبشه	«	٢٥٠	٥	«
فيضي انطون	«	٢٥٠	٥	«
فريد جدعان فريد	«	٢٥٠	٥	«
غازي فحسولات كرغون	«	٢٥٠	٥	«
محسن موسى سليم	«	٢٥٠	٥	«
عيسى سليم	«	٢٥٠	٥	«
توفيق عبد الرزاق	«	٢٥٠	٥	«
وليد صبحي رمضان	«	٢٥٠	٥	«
محمد ياسين	«	٢٥٠	٥	«
رشيد عبد الرحيم	«	٢٥٠	٥	«
محسن علي حسن	«	٢٥٠	٥	«
يعقوب بتمكيان	«	٢٥٠	٥	«
رسمي جبري	«	٢٥٠	٥	«
يسري ابراهيم ركان	«	٢٥٠	٥	«
بطرس عودة بقاعين	«	٢٥٠	٥	«
حسن الحاج سعود	«	٢٥٠	٥	«
محمد زياد القيسي	«	٢٥٠	٥	«
عبد الرحمن رشيد	«	٢٥٠	٥	«
ميشيل نزهـــه	«	٢٥٠	٥	«
محمد عبد الله	«	٢٥٠	٥	«
احمد عيسى موسى	«	٢٥٠	٥	«
عمر محمد مصطفى	«	٢٥٠	٥	«
محمد عيسى الجميلات	«	٢٥٠	٥	«
طه مصطفى وهبي	«	٢٥٠	٥	«
احمد عبد الحميد الدنسي	«	٢٥٠	٥	«
ابراهيم محمود سليم	«	٢٥٠	٥	«
جورج حنا جدوع	«	٢٥٠	٥	«
جبري سعيد محمد	«	٢٥٠	٥	«
كامل الشويخ	«	٢٥٠	٥	«
عبد الرحمن الحاج قاسم	«	٢٥٠	٥	«

اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
عبد اللطيف مشربش	سير	٢٥٠	٥	عمان
محمد سليم رشيد	«	٢٥٠	٥	«
محمد بدوي جابر	«	٢٥٠	٥	«
حسن انيس ابراهيم	«	٢٥٠	٥	«
محمد اديب الحسيني	«	٢٥٠	٥	«
فائق رضا داهود	«	٢٥٠	٥	«
محمود سليمان	«	٢٥٠	٥	«
خليل سلامه النجار	«	٢٥٠	٥	«
بترالين تاذيف	«	٢٥٠	٥	«
جورج ميخائيل	«	٢٥٠	٥	«
خليل كاظم العلمي	«	٢٥٠	٥	«
يوسف عبد الكريم	«	٢٥٠	٥	«
يعقوب جميل	«	٢٥٠	٥	«
محمد موسى سليم	«	٢٥٠	٥	«
محمد عادل تنشوره	«	٢٥٠	٥	«
قسطندي حنا خورى	«	٢٥٠	٥	«
حسين محمدعلى	«	٢٥٠	٥	«
الياس اسكندر	«	٢٥٠	٥	«
حمد عبدالله قاسم	«	٢٥٠	٥	«
حمد سمرين	«	٢٥٠	٥	«
فيليب مجلي حداد	«	٢٥٠	٥	«
فالح محمد	«	٢٥٠	٥	«
مصطفى محي الدين	«	٢٥٠	٥	«
عادل شاهين	«	٢٥٠	٥	«
حسن محمود حسين	«	٢٥٠	٥	«
محمد عبدالله العشي	«	٢٥٠	٥	«
عبد الفتاح فالح	«	٢٥٠	٥	«
مسعود سلطان	«	٢٥٠	٥	«
بطرس انطون	«	٢٥٠	٥	«
رفيق وليد	«	٢٥٠	٥	«
قسطندي نقولا	«	٢٥٠	٥	«
رسميه سعيد	«	٢٥٠	٥	«
الفرد انطون	«	٢٥٠	٥	«
محسن موسى سليم	«	٢٥٠	٥	«
شحادة هاشم	«	٢٥٠	٥	«
تيودور ابو جبر	«	٢٥٠	٥	«
طلب مسلم	«	٢٥٠	٥	«
ياسين شكري	«	٢٥٠	٥	«
زهوره سبع العيش	«	٢٥٠	٥	«
حسين عابدين	«	٢٥٠	٥	«

اسـم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
عبد القادر مسلم	صحـة	١٠٠	١	عمان
شكرى النمر	سـير	٢٥٠	٥	«
محمد عبد الضفى	«	٢٥٠	٥	«
عبد الرزاق سلامه	«	٢٥٠	٥	«
حسن ابراهيم شحاده	«	٢٥٠	٥	«
جورج فراد مروك	«	٢٥٠	٥	«
منيب رشدي جندي	«	٢٥٠	٥	«
هاشم عبد الوهاب نمره	«	٢٥٠	٥	«
عبد المجيد مصطفى ابو الدبس	«	٢٥٠	٥	«
رجب حسن رضوان	«	٢٥٠	٥	«
رجب حسن رضوان	«	٢٥٠	٥	«
حسين ابو دوشى	«	٢٥٠	٥	«
ابراهيم موسى الصرى	«	٢٥٠	٥	«
الآنسة مرثا رضا طاهر	«	٢٥٠	٥	«
مهدى حميد روماني	«	٢٥٠	٥	«
محمد موسى اشفيه	«	٢٥٠	٥	«
يوسف صليبا ابراهيم	«	٢٥٠	٥	«
يوسف اسكندر ابو رمان	«	٢٥٠	٥	«
خليل ابراهيم اسما نوق	«	٢٥٠	٥	«
حموده علي سلطي	«	٢٥٠	٥	«
اديب نظيف صعب	«	٢٥٠	٥	«
محمد سليمان يوسف	«	٢٥٠	٥	«
عبد درويش محمد شويم	«	٢٥٠	٥	«
سليم بديع نصراوي	«	٢٥٠	٥	«
سعادة على عثمان	حرف	٢٥٠	٥	مع الاغلاق
محمد على جبريل	«	٢٥٠	٥	«
سعد فوزي الاسد	سـير	٢٥٠	٥	عمان
راضي احمد الوقفي	«	٢٥٠	٥	«
رجب حسن رضوان	«	٢٥٠	٥	«
محمد عمر النشاط	«	٢٥٠	٥	«
يعقوب هايل اتبوليان	«	٢٥٠	٥	«
محمد عبد الحميد سليمان	«	٢٥٠	٥	«
محمد محمود زريق	«	٢٥٠	٥	«
هشام عبد الجليل البرق	«	٢٥٠	٥	«
سامي حسن خواجه	«	٢٥٠	٥	«
جورج بكيس	«	٢٥٠	٥	«
انطون فرنسيس حبيب	«	٢٥٠	٥	«
امين ابراهيم أبو مصري	«	٢٥٠	٥	«
محمد كامل حسن	«	٢٥٠	٥	«
حسين يوسف فاشة	«	٥٢٠	٥	«

اسـم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم		ملاحظات
		فلس	دينار	
حسن ابراهيم محمد	سير	٢٥٠	٥	عمـان
محمد صالح الغزاوي	«	٢٥٠	٥	«
محمد تركي الزين	«	٢٥٠	٥	«
محمد ابراهيم السعيد احمد	«	٢٥٠	٥	«
هاني ايوب	«	٢٥٠	٥	«
سميح خليل اسماعيل	«	٢٥٠	٥	«
حسن احمد عبد السلام	«	٢٥٠	٥	«
جاسر ابراهيم حموري	«	٢٥٠	٥	«
الياس ابراهيم فراج	«	٢٥٠	٥	«
محمد خلف مرشد	«	٢٥٠	٥	«
محمد محمود العريتاوي	«	٢٥٠	٥	«
خالد نور الدين	«	٢٥٠	٥	«
ادريس محمد رضوان	«	٢٥٠	٥	«
نظمي شاكر جابر	«	٢٥٠	٥	«
عيسى عبد الحافظ عيسى	حرف	٢٥٠	٥	مع الاغلاق
احمد علي حسن	«	٢٥٠	٥	«
سعيد السعدي	«	٢٥٠	٥	«

خلاصـة احكام جزائية

اسـم الظنين	عنوانـه	الغرامة والرسم	
		ف	د
ابراهيم محمد صباح	صويلح	٢٥٠	٥
عيد محمد محمود	عمـان	٢٥٠	٥
سليمان محمد احمد	«	٢٥٠	٥
محمد احمد اسماعيل	«	٢٥٠	٥
محمد سعدي يوسف	نابلس	٢٥٠	٥
نجيب حسن عيد	كريمه	٢٥٠	٥
فوزي سليمان مصطفى	مخيم بلاطه	٢٥٠	٥
احمد اسماعيل صالح	نابلس	٢٥٠	٥
اسماعيل محمد احمد ناصر	«	٢٥٠	٥
خلف احمد نصر	عمـان	٢٥٠	٥
حسين علي محمد	جنين	٢٥٠	٥
راغب احمد الوفي	«	٢٥٠	٥
عارف الوفي	«	٢٥٠	٥

خلاصة احكام جزائية

صادرة من محكمة صلح المفرق

الاشخاص التالية اسماؤهم والمجهولي مكان الاقامة .

الاسم	اسم البلدة	نوع المخالفة	مدة الحبس	غرامه ورسم فلس	دينار
احمد سلامه الخالد	المفرق	ذبح الاغنام		٢٥٠	٥
عايد صالح احمد	»	صحه		١٠٠	١
عبد الكريم حسن الترك	مخفر حوشه	»		١٠٠	١
حلمي خليل حسين عقيلات	نقرت الجدب	سير		٢٥٠	٥
محمد سعدي صبحي	نابلس	»		٢٥٠	٥
نور الدين ابراهيم السرطاوي	الزرقاء	»		٢٥٠	٥
محمد عقله كساب	المفرق	صحه		١٠٠	١
شهاب احمد جبر	بغداد	سير		٢٥٠	٥
ابراهيم محمد سلامه	المفرق	صحة ولاده		١٠٠	١
ابراهيم علي حسين	نابلس	سير		٢٥٠	٥
احمد حسين محمد ابو هويدان	الغور	»		٢٥٠	٥
ابراهيم روبين طوطح	عمان	»		٢٥٠	٥
امين روبين طوطح	»	»		٢٥٠	٥
محمد سالم ابو رجب	عمان ـ المحطة	»		٢٥٠	٥
ابراهيم سلامه عبد الرحمن	الزرقاء	»		٢٥٠	٥
عبد الرحيم صالح نوفل	قلقيليه	»		٢٥٠	٥
فوزي عزيز	الرصيفه	صحة		٦٠٠	
سليمان عويضه عوض	عمان ـ ماركا	سير		٢٥٠	٥
احمد عبد القادر حمد	عمان	»		٢٥٠	٥
حمدان علي حسين	ام الجمال	»			١٠
كمال الطبري	حي الضباط	مدن		٥٠٠	١٠
محمد ابراهيم حسين	الزرقاء	صحة		٢٥٠	٥
عبد الكريم فايز اللداوي	عمان	سير		٢٥٠	٥
محمد عبد الرحمن	»	»		٥٠٠	١٠
شكري محمد نمر منصور	اربد	»		٥٠٠	١٠
عبد الفتاح الخطيب	حي قصر	مدن		٥٠٠	١٠
عز الدين ذياب	المفرق	صحة		١٠٠٠	١

الاسم	اسم البلدة	نوع المخالفة	مدة الحبس	غرامه ورسم فلس	دينار
خميس خالد ارجل	الحمراء	سير		٢٥٠	٥
عدنان فتوح حسونه	عمان	»		٢٥٠	٥
يوسف زايد عقله	بواسطة التاجر مرزوق	صحه		١٠٠	١
حسين صالح طالب جمال	عمان	سير		٢٥٠	٥
عايد يوسف سعد الصيادي	»	»		٢٥٠	٥
روبين عبد القادر احمد حسين	رام الله	»		٢٥٠	٥
محمد توفيق كمال	عمان	»		٢٥٠	٥
شفيق محمد علي ابو عياش	»	»		٢٥٠	٥
محمد امين عبد السلام	»			٢٥٠	٥
احمد خليل احمد ابو مرشد	حلحول	سير		٢٥٠	٥
عبد الرزاق سالم يوسف	عمان	»		٢٥٠	٥
علي عباس محمد	الخالدية	»		٢٥٠	٥
هشام واصف مسمار	نابلس	الاحتيال		٥٠٠	٥

ورقة اخبـار

خاصة بتبليغ الاشخاص التالية اسماؤهم واذا لم يؤدوا خلال شهر واحد من تاريخ تبليغهم هذا الإخبار المبلغ المذكور حذاء اسم كل منهم ستنفذ الاجراءات اللازمة بحقهم .

الاسم	المحكمة	التاريخ	مدة الحبس	المحكوم به فلس	دينار
مشعل العلي	اجراء اربد	٦٥/١٠/٣٠		٧٣٠	٣١
محي الدين اسماعيل	»	»		١٧٨	١٣٤
الدكتور ماجد السويدان	»	»		٨٠٠	١٩
هاشم يوسف مسعود	»	٦٥/١١/٩		٥٣٠	
ماجد سالم خصاونه	»	»		٢٥٠	١
صادق الشرع	»	٦٥/١٠/٢٤		٥٨٠	٩٠
صالح علي محمد	»	»		١٥٩	٥
سليم خليل سلامه	»	»		٨٧٠	٦
سامي الينا	»	»		٩٠٠	٨
عزت البنا	»	»		٩٠٠	٨
خالد المطلق العبد	»	»		٤٠٠	٢
سليم سليمان عبدالله	»	»		٤٠٠	٢
علي محمود العبد الحميد	»	»		٤٦٦	١٨

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية :

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
علي محمد عبد حسن دحبور	صلح نابلس	٩٦٥/١١/٣٠	٨ صباحاً	الجزاء
احمد محمد احمد	صلح نابلس	٩٦٥/١١/٢٩	"	"
محمد عيد ابو علي	جزاء اربد	٩٦٥/١١/٢٤	"	ايـــذاء
مازن شفيق بريك	بداية نابلس	٩٦٥/١١/٣٠	"	الاحتيال
عبد الحي حفظي الرشق	صلح القدس	٩٦٥/١٢/١١	"	الجزاء
يوسف درويش إبراهيم	صلح القدس	٩٦٦/١/١٢	"	
فاهاكن مهران كرابيديان	صلح القدس	٩٦٦/١/١٢	"	
جمعه اسماعيل محمد موسى	صلح جزاء العقبه	٩٦٥/١٢/١٥	"	سرقـــة
عبد الكريم محمد الفليح	جزاء اربد	٩٦٥/١١/٢٤	"	تنظيم مدن
حسن جبريل مناع	صلح القدس	٩٦٥/١٢/٦	"	
عبد الكريم عبد القادر محمود	صلح القدس	٩٦٦/١/٢٥	"	النقل على الطرق
هوريش صوبو	محكمة الرمثا	٩٦٥/١١/٢٩	"	الأيذاء
غالب شاكر العبوشي	صلح جنين	٩٦٥/١١/٣٠	"	جـزاء
احمد فراعنه	بداية عمان	٩٦٥/١١/١٧	"	السرقة
احمد إبراهيم العابودي	صلح القدس	٩٦٥/١١/٢٣	"	مخالفة النقل على الطرق
برجوجيه كوكيان	جزاء اربد	٩٦٥/١١/٣٠	"	تدهور
ارمان ارتين كوجيان	صلح جزاء اربد	٩٦٥/١١/٣٠	"	تدهور
محمد شاكر سليم قنيبه	صلح القدس	٩٦٦/١/٢٥	"	ظروف توجب الشبهة
فايزة خليل الدجاني	صلح القدس	٩٦٦/١/٢٩	"	تجاوز الحدود
راغب عبد اللطيف	صلح نابلس	٩٦٥/١١/٢٩	"	الجزاء
غالب الحاج شاكر العبوشي	صلح جنين	٩٦٥/١١/٣٠	"	"
اسماعيل عبد الله محمد رماحه	صلح نابلس	٩٦٥/١١/٣٠	"	"
جميل عبد الرحمن عبد الله	صلح نابلس	٩٦٥/١١/٣٠	"	"
عبد الله حسين الجميل	صلح الزرقاء	٩٦٥/١١/٣٠	"	إعطاء شيك دون رصيد
احمد عبد المنعم عبد الفتاح	صلح طولكرم	٩٦٥/١٢/٢٨	"	جزاء (مخالفة سير)
شوبان محمد ذيب	صلح جزاء مادبا	٩٦٥/١١/١٥	"	الاعتداء على الموظفين
اكرم احمد عبد الحميد	صلح جزاء عمان	٩٦٥/١١/٢٧	"	مخالفة قرار المحكمه
كايد علي بتزله	صلح جزاء عمان	٩٦٥/١١/٢٧	"	مخالفة قرار المحكمه

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
صلاح عبد الرازق البيطار	صلح جزاء عمان	٩٦٥/١١/٢٧	٨ صباحاً	مخالفة قرار المحكمة
الظنين محمد السليمان العبد الله	بداية جزاء الزرقاء	٩٦٥/١١/٢١	"	السرقة واساءة الائتمان
محمد مسعود شهاب	"	٩٦٥/١١/٢٢	"	سير
جبر مصطفى جابر	صلح نابلس	٩٦٥/١٢/٢١	"	جـزاء
حموده سليم الدملخي	"	٩٦٥/١٢/١٨	"	السرقة
محمد اللداوي	"	٩٦٥/١٢/٢١	"	"
صبحي ابراهيم علي العيسى	"	٩٦٥/١٢/١٨	"	"
عبد صبحي الفاضل	صلح الاغوار	٩٦٥/١٢/٥	"	سير
الظنين خلف خليفه الصباوي	بداية جزاء الزرقاء	٩٦٥/١٢/٢١	"	السرقة
الظنين سليمان علي الزيون	"	٩٦٥/١٢/٢١	"	"
نايف محمد احمد	صلح الاغوار	٩٦٥/١٢/٩	"	السير
مصطفى محمد مناد	"	٩٦٥/١٢/٦	"	مخالفة صحيه
محمد عبد الله احمد قزق	"	٩٦٥/١٢/٦	"	"
محمد حسن الشعيلي	"	٩٦٥/١٢/٦	"	"
وحيد عبد المنعم حسن	صلح جزاء عمان	٩٦٥/١٢/١٢	"	السرقة

خلاصة احكام جزائية

الاسم	مدة الحبس	قيمة الحكم		اسم المحكمة
		فلس	دينار	
شفيق فرحان صويص من الزرقاء مجهول محل الاقامة		٢٥٠	٥	محكمة صلح جزاء عمان
عبد الرحمن توفيق من عمان مجهول محل الاقامة		٢٥٠	٥	"
هاني خالد خليل مجهول محل الاقامة من عمان		٢٥٠	٥	"
ياسين عبد الكريم من عين كارم مجهول محل الاقامة		١٠٠	٢	"
حسن موسى حميد من عمان مجهول محل الاقامة	حبسه اسبوع والرسوم			"
خالد مدادحة من الكرك مجهول الاقامة		٢٥٠	٥	"
محمد عيسى عبد الرحيم من عمان مجهول محل الاقامة		٢٥٠	٥	"
سعيد حسن مصطفى من عمان مجهول محل الاقامة		٢٥٠	٥	"
اسماعيل حسن العابدي من عمان مجهول محل الاقامة		٢٥٠	٥	"
داود محمد احمد من عمان مجهول محل الاقامة	حبسه اسبوع والرسوم			"

خـــلاصة الاحكام الغيابية الجزائية

الصادرة عن محاكم صلح نابلس

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليـــه	مدة الحبس	خلاصة الحكم الغيابي	
			فلس	دينـــار
سير	محمد سليمان محمود		٢٥٠	٥
«	«		٢٥٠	٥
بلدية نابلس	رشيد عـــاشور		٢٥٠	٥
سير	عدنان جميل محمد طبيله		٢٥٠	٥
«	فايز احمد سليم النابلسي	حبس اسبوع	١٠٠	
«	محمد خليل صالح	«	١٠٠	
«	عبد العزيز محمد عبدالله		٢٥٠	٥
«	بولص عيسى واهبه		٢٥٠	٥
«	مصطفى محمد مصطفى		٢٥٠	٥
«	محمد صبحي توفيق محمد قاسم		٢٥٠	٥
«	محمد صالح يوسف	حبس اسبوع	٣٥٠	٥
«	سليم محمد عبد الغني		٢٥٠	٥
«	حلمي خليل حسنين ابو جرار	حبس اسبوع	١٠٠	
«	محمد احمد الحاج عمر		٢٥٠	٥
«	محمد توفيق محمود		٢٥٠	٥
«	محمد يوسف مصطفى يوسف		٢٥٠	٥
«	علي صديق اسماعيل الكايد		٢٥٠	٥
«	نعيم شوكت يوسف		٢٥٠	٥
«	محمود حسين علي		٢٥٠	٥
«	يوسف نمر مصطفى ابو غوش		٢٥٠	٥
دائرة التموين	جاسر النجـــار		٢٥٠	٥
سير	محمد حسين القاضي		٢٥٠	٥
«	عبدالله علي عوض		٢٥٠	٥
«	حمد محمود عبد النبي ابو زيدان		٢٥٠	٥
«	عبدالله محمود احمد الخطيب		٢٥٠	٥
«	احمد نمر طه اسماعيل		٢٥٠	٥
«	حسن عبد الحافظ حسن غيثي		٢٥٠	٥
«	موسى عبد القادرجدعان		٢٥٠	٥
«	محمد صالح يوسف		٢٥٠	٥
[illegible]	محمد محمـود [illegible]		٢٥٠	٥

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	مدة الحبس	خلاصة الحكم الغيابي	
			فلس	دينار
سير	هاني محمود يعقوب		٢٥٠	٥
«	علي مـــبروك يوسف		٢٥٠	٥
«	مطاوع سعيدحسن مصدر		٢٥٠	٥
«	ابراهيم سلام عبد الرحمن		٢٥٠	٥
«	عمر اسعـــد نوفل		٢٥٠	٥
«	ابراهيم صالح حسن		٢٥٠	٥
«	عبد الحميد محمد الحاج		٢٥٠	٥
«	عبدحسين جرواس		٢٥٠	٥
«	رسمى عبد الفتاح عوده		٢٥٠	٥
«	عبد اللطيف عبد الرحيم عبدالله		٢٥٠	٥
«	اسماعيل مَطلق زيدان		٢٥٠	٥
صحة	اسعد حسن عمشه		٢٥٠	٥
سير	عبد الرحمن احمد عبد الرحمنهزيم		٢٥٠	٥
«	رواس سعد محمود زعيتر		٢٥٥	٥
«	محمد سالم محمد سليمان		٢٥٠	٥
«	موسى محمد قاسم سعود		٢٥٠	٥
«	سعيد اسعد صالح	حبس اسبوع	١٠٠	
«	موسى محمد قاسم سعود		٢٥٠	٥
«	محمود ابراهيم ياسين		٢٥٠	٥
«	احمد حسن محيسن الشويكي		٢٥٠	٥
«	محمد عبدالله رشيد		٢٥٠	٥
«	فؤاد عاهد محمد فضه		٢٥٠	٥
بلدية	اكرم محمد عميره		٢٥٠	٥
سير	فتحي محمد علي		٢٥٠	٥
«	ابراهيم احمد محمد		٢٥٠	٥
«	عبد الوهاب محمد عبد اللطيف		٢٥٠	٥
«	صالح محمد ابو عزب		٥٠٠	١٠

